

Distr.
GENERAL

E/CN.17/1996/3/Add.1
8 April 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية المستدامة

الدورة الرابعة

١٨ نيسان/أبريل - ٣ أيار/مايو ١٩٩٦

حماية المحيطات وكل أنواع البحار بما في ذلك البحار المغلقة وشبه المغلقة، والمناطق الساحلية وحماية مواردها الحية وترشيد استغلالها وتنميتها

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	٤- ١	مقدمة
٣	٢٦- ٥	أولا - استعراض عام
٩	٣٧-٢٧	ثانيا - الخبرات القطرية
١٣	٤٥-٣٨	ثالثا - خبرات المنظمات غير الحكومية
١٥	٥٦-٤٦	رابعا - مسائل متعلقة بالتمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات
١٨	٨٧-٥٧	خامسا - التطورات الأخيرة والخبرات المكتسبة في مجال التعاون الدولي
٢٧	١١٣-٨٨	سادسا - استنتاجات وخطط للمستقبل
		المرفق - اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية، التابعة للجنة التنسيق
٣٨		الإدارية: مديرو المهام الفرعية

مقدمة

١ - شارك في إعداد العناصر الأساسية لهذه الإضافة الوكالات التي تعاونت في العمل الذي تضطلع به اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية، التابعة للجنة التنسيق الإدارية^(١)، وهي هيئة فرعية تابعة للجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية المستدامة والتابعة للجنة التنسيق الإدارية، منذ إنشائها في عام ١٩٩٣ بوصفها مدير مهام الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١^(٢). وقد أُحيل تنسيق المدخلات لمختلف وكالات الأمم المتحدة التي تضطلع بإدارة مهام فرعية، على أساس مفهوم الوكالة الرائدة (انظر المرفق)، وذلك في إطار اللجنة الفرعية التابعة للجنة التنسيق الإدارية، ولكل مجال برنامجي من المجالات الواردة تحت الفصل ١٧. واستكمالاً لتقرير الأمين العام (E/CN.17/1996/3) تقدم هذه الإضافة معلومات مستكملة وأكثر تفصيلاً عن تنفيذ الفصل ١٧^(٣).

٢ - وقد أعدت هذه الوثيقة على أساس أن المجالات البرنامجية الرئيسية السبعة الواردة تحت الفصل ١٧ (أ) من جدول أعمال القرن ٢١، الإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية، بما في ذلك المناطق الاقتصادية الخالصة؛ (ب) حماية البيئة البحرية؛ '١' منع تدهور البيئة البحرية بفعل الأنشطة البحرية وتقليله والسيطرة عليه؛ '٢' منع تدهور البيئة البحرية بفعل الأنشطة البرية وتقليله والسيطرة عليه؛ (ج) استغلال الموارد البحرية الحية في أعالي البحار وحفظها بصورة مستدامة؛ (د) استغلال الموارد البحرية الحية الخاضعة للولاية الوطنية وحفظها بصورة مستدامة؛ (هـ) معالجة أوجه عدم اليقين الحرجة بالنسبة لإدارة البيئة البحرية وتغير المناخ؛ (و) تعزيز التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي.

٣ - وبناءً على تعليمات من اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية المستدامة، لم تضع اللجنة الفرعية تقريراً خاصاً بشأن المجال البرنامجي زاي من الفصل ١٧ (التنمية المستدامة للجزر الصغيرة)، نظراً لوجود عملية إبلاغ خاصة بذلك المجال. ومعظم المعلومات المقدمة في المجالات البرنامجية من ألف إلى واو تتصل اتصالاً تاماً بالدول النامية الجزرية الصغيرة، بل إنها أكثر أهمية لتنمية تلك الدول منها للدول الأخرى ذات الكتل القارية الأكبر.

٤ - وتشمل هذه الإضافة '١' استعراضاً عاماً للمسائل المتصلة بالسياسة العامة، والخبرات المكتسبة والتقدم المحرز؛ '٢' والخبرات القطرية في التنفيذ على الصعيد الوطني (وهي تميز، عندما يقتضي الأمر، بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية)^(٤)؛ '٣' وخبرات المجموعات الرئيسية والمنظمات غير الحكومية؛ '٤' والمسائل المتصلة بالتمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات؛ '٥' والتطورات والأنشطة والخبرات الحديثة في مجال التعاون الدولي الذي يركز على أنشطة الأمم المتحدة؛ '٦' والاستنتاجات والخطط المستقبلية. ونظراً لاتساع نطاق الفصل ١٧ وتعقيده، قُسمت بعض هذه الفروع إلى أفرع جزئية تناظر المجالات البرنامجية المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه.

أولا - استعراض عام

ألف - الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية

٥ - يعيش ما يقرب من ثلثي سكان العالم في المناطق الساحلية. وخلال العقود القليلة الماضية، تسببت عوامل مختلفة مثل (أ) التنمية الاقتصادية السريعة والمعالجة؛ (ب) وتزايد الاستهلاك المهدر للموارد؛ (ج) والنزاعات المتصلة بتخصيص الموارد؛ (د) واستخدام المحيطات في التخلص من النفايات، في حدوث تدهور سريع في البيئة الساحلية والبحرية لتعرض بذلك للخطر سلامة قاعدة مواردها وقدرتها على الاستمرار. وبعد ما يقرب من عقدين من الخبرة المكتسبة في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وجهود استمرت لعدد من السنوات في تطوير برامج لإدارة المحيطات، توفر الآن قدر مهم من المعرفة والتجربة والخبرة. وقد أخفقت النهج القطاعية للتخطيط الإنمائي في إيجاد وسيلة فعالة للتصدي لهذه المشاكل.

٦ - وقد اعترف بالإدارة المتكاملة للمستجمعات المائية والخلجان والسواحل والبحار كمفهوم يوفر نهجا شاملا للتنمية المستدامة وصون البيئة يقوم على أساس النهج الايكولوجية. ويستند هذا النهج إلى عملية ديناميكية لصنع القرار من أجل وضع الاستراتيجيات وتنفيذها. وهو يتطلب إطارا للسياسة العامة والترتيبات المؤسسية والقدرات في مجال التخطيط وأساسا علميا وتكنولوجيا متينا وآليات معززة للتعاون الدولي، ويضع استخدام المحيطات والمناطق الساحلية ضمن سياسة إنمائية وطنية أوسع نطاقا، ويترجم القرارات المتصلة بالسياسة العامة إلى أنشطة تتم في مواقع محددة، وتستخدم القدرات المحلية في التنفيذ.

٧ - ومع ذلك، ورغم أن مفهوم الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية يلقى قبولا متزايدا على الصعيد الدولي، فيبدو أنه لم يحظ حتى الآن بالاهتمام الكامل لصانعي القرارات سواء في البلدان النامية أو في البلدان المتقدمة النمو. والمفهوم في حد ذاته لا يعالج جميع مشاكل المناطق الساحلية غير أن هناك عناصر مشتركة بين جميع الحالات، مثل (أ) الحاجة إلى إيجاد عملية تدريجية لتنفيذ المفهوم؛ (ب) وأهمية كل مورد من الموارد الطبيعية؛ (ج) والدور الرئيسي للترتيبات المؤسسية؛ (د) وانفراد القدرات المحلية بصفات خاصة مميزة لها؛ (هـ) والحاجة إلى المرونة في تطبيق الأدوات والأساليب الموصى بها.

باء - حماية البيئة البحرية

١ - حماية البيئة من الأنشطة البحرية

٨ - يمثل التلوث الناجم عن الأنشطة البحرية نحو ٢٠ في المائة من التلوث البحري. ويسبب بعض هذه الأنشطة ضررا نتيجة تصريف المواد الملوثة؛ ويسبب بعضها الآخر إشكالا أخطر من الضرر بإحداث خلل في النظام الطبيعي وتغيير الموائل. وقد يستغرق علاج هذه التغيرات شهورا وسنوات وربما عشرات السنين وقد يكون بعضها دائما. وفي أحيان كثيرة يؤدي أحد الأنشطة إلى أكثر من واحد من هذه التأثيرات،

ويتمثل أهم مصادر القلق في الوقت الراهن في النقل البحري، واستكشاف واستخراج النفط والغاز من المناطق البحرية القريبة من الشواطئ (بما في ذلك ما ينجم عن هذه الأنشطة من الانسكاب العارض للنفط) وتصريف النفايات والمواد الأخرى بإلقائها في البحر، وإن كانت هناك أنشطة أخرى مثل استخراج الرمال والحصى من قاع البحار ومد خطوط الأنابيب والكابلات يمكن أن تتسبب في تأثيرات ضارة.

٩ - ويتعين اتباع نهج يتسم بالحذر والتحوط لمنع تدهور البيئة البحرية. ويتطلب ذلك، فيما يتطلب، إجراء دراسات لتقييم الآثار البيئية واستخدام التكنولوجيات النظيفة واتباع الأساليب التي تقلل من النفايات إلى أدنى حد ممكن، والأساليب الصحيحة لمناولة وتخزين ونقل المواد الخطرة، وإيجاد وسائل لتصريف النفايات لا تضر البيئة. كما يتطلب إيلاء العناية الواجبة إلى (أ) النقل غير المتعمد لأنواع عن طريق المياه المستخدمة في حفظ توازن السفن (الصابورة)؛ (ب) وتصريف مخلفات المجاري في المحيطات؛ (ج) والتلويث الجوي الناجم عن السفن.

١٠ - وقد تطورت نظم تحكم راسخة على المستوى العالمي فيما يتعلق بالنقل البحري وتصريف النفايات بإلقائها في المحيطات، غير أنه تستجد قضايا مثل شحن الوقود النووي المشع تستلزم أفكاراً جديدة. وفي الوقت الذي يتصل فيه حل مشاكل كثيرة بالإدارة، من الضروري إيلاء العناية الواجبة للحصول على البيانات والمعلومات المستنبطة بوسائل علمية.

١١ - وإجمالاً، فإن المشاكل التي يتعين التصدي لها لضمان القيام بعمليات الشحن البحري والإنتاج البحري للنفط والغاز وتعميق المجاري المائية وما إلى ذلك بطريقة تكفل استدامة البيئة بالطريقة نفسها في كل البلدان المتقدمة والبلدان النامية. وفي الحالات التي فيها فرق بين الطرائق المتبعة، فإن ذلك يرجع إلى عدم قدرة البلدان النامية على الوصول إلى الوسائل العلمية والتقنية اللازمة لتحقيق ذلك، مثل مختبرات التحليل وتوفير القدرات التقنية على الصعيد المحلي. ويمكن علاج ذلك بالاعتماد على المصادر الخارجية على الأجل القصير، غير أن التنمية المستدامة تعتمد في النهاية على الاكتفاء الذاتي في الموارد البشرية وغيرها من الموارد الأساسية على الأجل الطويل، ولذا من المهم الاستمرار في دعم الأنشطة التي يضطلع بها داخل منظومة الأمم المتحدة والتي تعنى تحديداً بعلاج الجوانب المشار إليها أعلاه، بما في ذلك دعم المؤسسات الراسخة مثل الجامعة البحرية العالمية.

٢ - حماية البيئة من مصادر التلوث البرية

١٢ - تسهم مصادر التلوث البرية بنسبة ٨٠ في المائة من التلوث البحري. وتتمثل المصادر الرئيسية التي تثير قلقاً مباشراً بالنسبة للبيئة البحرية على الصعيد العالمي في تنمية المناطق الساحلية وما يصاحبه من تدمير الموائل وعدم إغناء المياه بالمغذيات وتلوث الأغذية البحرية والشواطئ بالميكروبات. وتلوث البحار بالنفايات من اللدائن، والتزايد التدريجي للمواد الهيدروكربونية الكلورة وتراكم القار على الشواطئ. وأخطر المواد الملوثة التي تهدد البيئة البحرية هي مخلفات المجاري، والمغذيات، والمواد العضوية التركيبية،

والرواسب، والقمامة واللدائن، والفلزات، والعناصر المشعة، والنفط أو المواد الهيدروكربونية والمركبات الهيدروكربونية العطرية المتعددة الحلقات. وتمثل الكثير من المواد الملوثة التي تنشأ من مصادر برية، وخصوصا الملوثات العضوية العصبية التحلل، مصدر قلق بالنسبة للبيئة البحرية لأنها تتسم في الوقت نفسه بالسُّمية وصعوبة التحلل وبقدرتها على التركيز بالطرق البيولوجية في السلسلة الغذائية. ومن الأمور التي تثير القلق بصفة خاصة لما لها من تأثير على البيئة البحرية المستوطنات البشرية، واستخدام الأراضي، وبناء الهياكل الأساسية في المناطق الساحلية، والزراعة، والحراجة، والتنمية الحضرية، والسياحة والصناعة. كما يثير نحر الشواطئ والإطماء قلقا خاصا.

١٣ - ورغم وجود عدد من الاتفاقات الدولية التي تعزز حاليا النظم الوطنية الرامية إلى حماية البحار من المصادر البرية للتلوث، ما زال هناك الكثير مما يمكن عمله للسيطرة على مصادر التلوث البرية، بوصفها تسهم بالقسط الرئيسي في تلويث البحار. غير أن المبادرات الحكومية الدولية الحديثة، ولا سيما برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية الذي اعتمد في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، تعد أمورا مشجعة (انظر الفقرات ٢٩ و ١٠١ - ١٠٤ و ١٢٥ و ١٢٦). والجزء الثاني عشر (المواد ١٩٢ - ٢٣٧) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار مكرس لحماية وصون البيئة البحرية، غير أنه لا يحتوي إلا مادتين مكرستين للتلوث البحري من مصادر برية. وتلزم المادة ٢٠٧ الدول بسن قوانين ووضع نظم واتخاذ التدابير الأخرى اللازمة لمنع التلوث من المصادر البرية والتقليل منه ومكافحته. كما تلزم المادة ٢١٣ الدول بوضع قوانينها ونظمها موضع التنفيذ وباتخاذ التدابير القانونية وغير القانونية لتنفيذ القواعد والمعايير الدولية السارية.

١٤ - وفي الوقت الذي يقر فيه الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ بأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار توفر الأساس القانوني الدولي للنهوض بالحماية والتنمية المستدامة للبيئة البحرية فإنها تطلب إلى الدول، وفقا لأحكام الاتفاقية، أن تلتزم، وفقا لسياساتها وأولوياتها ومواردها، بمنع تدهور البيئة البحرية بفعل الأنشطة البرية والتقليل منه ومكافحته، ويلزم الفصل ١٧ الدول، في تنفيذها لالتزاماتها المتعلقة بمعالجة التدهور، باتخاذ الإجراءات المناسبة على الصعيد الوطني، وعلى الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، ومراعية في ذلك مبادئ مونتريال التوجيهية لحماية البيئة البحرية من المصادر البرية (انظر الفقرة ١٧ - ٢٥ من جدول أعمال القرن ٢١)، وغيرها من الصكوك ذات الصلة مثل اتفاقية باريس لعام ١٩٩٢، واتفاقية البلطيق لعام ١٩٩٢، وبروتوكول البلطيق لعام ١٩٩٣، وغيرها من الالتزامات العامة الواردة في اتفاقات البحار الإقليمية.

جيم - الموارد البحرية الحية في أعالي البحار

١٥ - تستأثر مصائد الأسماك في أعالي البحار بنحو ١٠ في المائة من كمية الصيد الكلية من الأسماك البحرية في العالم، وحالة العديد من الأرصدة السمكية هي إما غير معروفة أو مثيرة للقلق. ولا بد من حفظ وإدارة موارد أعالي البحار على نحو فعال بالاستناد إلى اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون

البحار المبرمة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، الذي اعتمد في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٥^(٥)، إذا أريد لهذه الموارد أن تواصل المساهمة لأجل طويل وعلى نحو مستدام في الأمن الغذائي والتجارة الدولية والتنمية الاقتصادية.

١٦ - وأخذ الطلب على السمك للأغراض الغذائية يزداد بسرعة تمشيا مع ازدياد سكان العالم. ولدى مصائد الأسماك في أعالي البحار القدرة على المساهمة بقدر كبير في الأمن الغذائي إذا ما جنبت الموارد على نحو مستدام. لذلك، ينبغي أن يكون من بين الأهداف الرئيسية في حفظ وإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار ضمان استغلال الموارد بطريقة رشيدة ونظامية.

١٧ - ولكي تكون عملية حفظ وإدارة المصائد في أعالي البحار فعالة، يجب تعزيز التعاون الدولي ودور المنظمات والترتيبات دون الإقليمية والإقليمية لمصائد الأسماك. ومحور الاهتمام في تحقيق تعزيز حفظ وإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار إنما يكمن في المقام الأول لدى دولة العلم وفي المسؤولية التي تضطلع بها هذه الدول إزاء السفن التي ترفع علمها والسيطرة التي تمارسها عليها. ولما كان معظم السفن في مصائد أعالي البحار يعمل أو لديه القدرة على أن يعمل في البحار البعيدة، فليس من السهل دائما على دول العلم أن تمارس سيطرة فعالة على أساطيلها؛ وبعض البلدان لا يفعل شيئا يذكر للتحقق من مستوى السفن التي ترفع علمها ونوعية طاقمها ومدى ملاءمة التقنيات التي تستخدمها في صيد السمك. وبالتالي، نظر مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، أيضا، في اعتماد دور تكميلي لتدابير دولة الميناء وفقا للقانون الدولي، كوسيلة لتعزيز حفظ وإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار.

دال - الموارد البحرية الحية الخاضعة للولاية الوطنية

١٨ - تغل مصائد الأسماك البحرية ما بين ٨٠ و ٩٠ مليون طن في السنة (يجنى نحو ٩٠ في المائة من هذه الكمية من مياه خاضعة للولاية الوطنية)، ونحو ٢٥ في المائة من الأرصد السمكية التي توجد تقديرات لها يستغل بإفراط، ويخشى أن يفرط في استغلال ٤٤ في المائة غيرها ما لم تتم إدارتها على الفور وعلى النحو الصحيح. وتصل الخسائر الاقتصادية السنوية إلى ٥٠ بليون دولار، وتتلقى مصائد الأسماك دعما ماليا كثيفا والتنازع شائع داخل هذا القطاع، بينما تصاب بيئة مصائد الأسماك بالضرر أساسا من جراء الأنشطة الاقتصادية الساحلية وغير الساحلية الأخرى. وهذا الوضع لا يمكن أن يستمر على النطاق العالمي، وهو يتناقض تدريجيا مما يؤدي إلى ازدياد التنازع. ويقتضي الطلب المتواصل على الغذاء المستمد من البحر اتخاذ إجراءات عاجلة لتحسين إدارة مصائد الأسماك فضلا عن الطاقات المؤسسية والبحثية. وستؤدي تربية المائيات دورا متزايدا الأهمية في المساهمة في توفير الغذاء، ولكن صودفت مشاكل خطيرة مقترنة بإقامة نظم ساحلية لتربية المائيات على مساحات واسعة بدون ضوابط.

١٩ - ولكي تجني الدول الساحلية الفوائد الاجتماعية والاقتصادية من الاستغلال المستدام للموارد البحرية الحية الخاضعة لولايتها الوطنية، لا بد من تنمية الموارد البحرية الحية لتلبية الاحتياجات الغذائية البشرية وغيرها من الأهداف الاجتماعية والاقتصادية؛ وحماية مصالح السكان الأصليين؛ والحفاظ على الأرصد السمكية بالكميات المناسبة أو استعادة هذه الكميات؛ وتخفيف الأثر البيئي لمعدات صيد الأسماك وممارساته؛ وحماية الأنواع المهددة بالانقراض والنظم الايكولوجية المعرضة للزوال؛ وتنمية تربية المائيات ومصائد الأسماك الصغيرة؛ وتعزيز الأطر القانونية والتنظيمية؛ والحد من خسائر ما بعد الصيد ومن النفايات؛ وتحسين تجهيز وتوزيع الأسماك؛ وترويج استخدام التكنولوجيا السليمة بيئياً.

٢٠ - ونشأ الاهتمام بهذه المسائل في إطار النشاط الدولي الرامي إلى ترشيد حفظ الموارد السمكية الموجودة في المحيطات واستغلالها على نحو مستدام. وقد دخلت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المبرمة عام ١٩٨٢ حيز النفاذ في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتحدد أحكامها حقوق الدول وواجباتها فيما يتعلق بحفظ واستغلال الموارد البحرية الحية في المناطق الاقتصادية الخالصة. وعقد المؤتمر الدولي المعني بصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية في المكسيك في عام ١٩٩٢ وأسفر عن الدعوة إلى وضع مدونة قواعد سلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية، وقد وضعت منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) المدونة بعد ذلك واعتمدها مؤتمر (الفاو) في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥.

هـ - أوجه عدم اليقين الحرجة وتغير المناخ

٢١ - إن ما يوجد من البيانات والمعارف بشأن العمليات السائدة وأوجه التفاعل وآليات التغذية المرتدة بين أجزاء هذا الكوكب، لا يكفي لتوفير الأساس اللازم للإدارة والتنبؤ فيما يتصل بتغير المناخ. ولا تزال أوجه عدم اليقين كبيرة جداً على الرغم من التقدم الملحوظ الذي أحرز في السنوات القليلة الماضية. وقد بدأت أوجه عدم اليقين هذه تتقلص بفضل ثلاثة مسارات عمل رئيسية متوازية هي: '١' البحث وإنشاء أدوات لوضع النماذج؛ '٢' تنمية الموارد البشرية والقدرات لاستخدام هذه الأدوات؛ '٣' تطوير وإنشاء نظم مراقبة مناسبة مفضية إلى إنشاء الشبكة العالمية لرصد المحيطات.

٢٢ - ويجري الاضطلاع بالبحوث الحكومية الدولية وغير الحكومية بصورة أساسية من خلال العنصر البحثي في برنامج المناخ العالمي والبرنامج الدولي للمحيط الأرضي والمحيط الحيوي. وثمة برامج أخرى تعنى بالعناصر البيولوجية وتشمل الديناميات العالمية للنظم الايكولوجية للمحيطات، والدراسة العالمية للتلوث في البيئة البحرية، والبرامج الإقليمية للنظم الايكولوجية البحرية الكبيرة. وقد أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ لتوفير تقييم عالمي موثوق لتغير المناخ وآثاره والجوانب الاقتصادية - الاجتماعية المتصلة به. وهو الجهة الرئيسية التي توفر المعلومات العلمية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ (انظر أيضاً تقرير الأمين العام المتعلق بالفصل ٩ من جدول أعمال القرن ٢١ (حماية الغلاف الجوي) (E/CN.17/1996/22/Add.1)، وهي معروضة على اللجنة).

٢٣ - وتعالج تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات برامج البحث والمراقبة على السواء، وتشمل عناصر التعليم والتدريب والمساعدة التقنية، كما تشمل المساعدة الرأس مالية من أجل دعم الهياكل الأساسية وتطويرها. وتستند استراتيجية تحقيق هذه الأهداف إلى استخدام الآليات الوطنية القائمة، مع تكييفها حسب الاقتضاء. وسيسلط المزيد من الأضواء على المسائل المتعلقة بالمحيطات في الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمحيطات التي أعلنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة لتكون عام ١٩٩٨ (القرار ٤٩/٣١). وفي مناسبات الاحتفال بهذه السنة. ووضع آليات المراقبة الملائمة هو عملية حكومية دولية بصورة رئيسية وتستند إلى النتائج العلمية ومتطلبات وضع النماذج، وتعتمد على النظم الجزئية القائمة. وقد وضع، منذ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، إطار واستراتيجية للإنشاء التدريجي للشبكة العالمية لرصد المحيطات، ويشملان عددا من العناصر الإقليمية.

واو - التعاون الدولي والإقليمي

٢٤ - التعاون الدولي مطلوب لدعم الجهود الوطنية وتكميلها؛ ويتطلب التنفيذ الفعال للاستراتيجيات والأنشطة في إطار المجالين البرنامجيين ألف وهاء (والمجال البرنامجي زاي أيضا) من الفصل ١٧ في جدول أعمال القرن ٢١، ترتيبات مؤسسية فعالة وكفؤة على المستويات دون الإقليمية والإقليمية والعالمية، حسب الاقتضاء. وتشمل الإجراءات الضرورية لدعم تنفيذ الفصل ١٧ ما يلي: (أ) تحقيق التكامل بين الأنشطة القطاعية ذات الصلة التي تعالج الأنشطة البحرية والساحلية على المستويات دون الإقليمية والإقليمية والعالمية، حسب الاقتضاء؛ (ب) تعزيز تبادل المعلومات، وتعزيز الروابط المؤسسية بين المؤسسات دون الإقليمية والإقليمية والعالمية عند الاقتضاء؛ (ج) ترويج الاستعراض والتنسيق الحكوميين الدوليين للمسائل البيئية ذات الصلة على أساس منتظم داخل منظومة الأمم المتحدة؛ (د) تعزيز التنسيق الفعال بين عناصر منظومة الأمم المتحدة المعنية بالبيئة والتنمية في المناطق البحرية والساحلية، إلى جانب تعزيز الروابط بالهيئات الإنمائية الدولية ذات الصلة.

٢٥ - ويوجد ضمن منظومة الأمم المتحدة وفي مجال المحيطات والمناطق الساحلية تقليد قديم قائم على التعاون، ولا سيما بين الوكالات الأعضاء حاليا في اللجنة الفرعية للمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية^(١)، ومن بين الآليات الأخرى المشتركة بين الوكالات، اللجنة المشتركة بين الأمانات والمعنية بالبرامج العلمية المتصلة بالأوقيانوغرافيا^(٢)، وفريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية^(٣). وقد وسع نطاق هذا التعاون في أثناء المرحلة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ويمكن له من خلال جدول أعمال القرن ٢١ أن يقوم على أساس اتباع نهج مشترك إزاء القضايا ذات الاهتمام المشترك.

٢٦ - ويوجد أيضا ضمن منظومة الأمم المتحدة وخارجها العديد من المؤسسات الحكومية الدولية الإقليمية والعالمية ذات الاختصاص القطاعي والمشارك بين القطاعات في المسائل المتصلة بالمحيطات. ولكن يجب تحسين التنسيق فيما بينها وفيما بين الجهات التي تتلقى خدماتها، ولا سيما على المستوى الوطني، ويجب

زيادة الدعم المالي المقدم إليها زيادة كبيرة لتستطيع الاضطلاع بدورها بفعالية. وصدقت حلقة عمل لندن المعنية بالعلوم البيئية والشمول والاتساق في القرارات العالمية المتعلقة بقضايا المحيطات (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥) على دور منظومة الأمم المتحدة كآلية لتنسيق شؤون المحيطات؛ وأوصت بتعزيز اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية، وبزيادة فعالية فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية بوصفه مصدرا للمشورة العلمية من أجل صياغة أولويات العمل العالمي.

ثانيا - الخبرات القطرية

ألف - الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية

٢٧ - قامت حكومات كثيرة في أعقاب مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، باعتماد أو تدعيم سياساتها فيما يتعلق بحماية وإدارة المناطق البحرية والساحلية، التي تعزز عملية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. وقد وجه اهتمام متزايد إلى التشريعات البيئية والى إنشاء وكالات بيئية. بيد أنه لم يتسن إلا الآن جني ثمار بعض نتائج المبادرات الوطنية والدولية التي بدأت منذ أكثر من عقد مضى. ورغم أن معظم الجهود اتسمت بالابتكار من الناحية التقنية وحقت نجاحا فعلا في حالات شتى على الصعيد المحلي (المرتبطة عموما بمناطق جغرافية صغيرة و/أو نطاق محدود من الأنشطة) فإنها لم تدمج بفعالية في عملية تخطيط التنمية الوطنية، ولم تجتذب تعهدات ذات شأن بتقديم أموال، وترتب على ذلك أن هذه التعهدات لم تتسم بنفس الدرجة من الفعالية التي كان من الممكن أن تحققها على المديين المتوسط والبعيد. وقد حظيت المناطق البحرية الأوسع نطاقا الخاضعة للولاية الوطنية باهتمام أقل. غير أنه بعد دخول اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار حيز النفاذ، والاعتراف الكامل بأهمية المناطق البحرية في تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية (أي الغذاء والعمالة والموارد والترفيه)، أصبحت البلدان الآن تعهد بدور جديد وموسع للإدارة المتكاملة للموارد البحرية/الساحلية الخاضعة للولاية الوطنية والى الترتيبات ذات الصلة من أجل التعاون الإقليمي والدولي (خاصة من أجل الموارد المشتركة).

باء - حماية البيئة البحرية

١ - الحماية البيئية من الأنشطة البحرية

٢٨ - تحظى الاتفاقيات الهامة في مجال البيئة المعتمدة على الصعيدين العالمي والإقليمي بقدر كبير من الدعم من البلدان النامية، وفي حالة النقل البحري، من المتوقع أن يؤدي تحويل التركيز من دولة العلم إلى دولة الميناء إلى إثارة مسألة أداء السفن المسجلة في البلدان النامية في مجال السلامة والحماية من التلوث. وسوف تحقق الخطوات المبذولة حاليا لتنقيح الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب وإصدار الشهادات والرقابة على الملاحين تأثيرا مماثلا على كفاءة العاملين بالبحار. وسيفرض ذلك في حد ذاته مطالب مالية إضافية

على كاهل البلدان النامية مع ترك بعض جوانب المشكلة مثل الهياكل الأساسية ذات الصلة القائمة على الشواطئ دون تحسين. وفيما يتعلق بالجانب الأخير، فإن العمل الذي تقوم به حاليا المنظمة البحرية الدولية بالاشتراك مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وآخرين لوضع آليات مالية تكفل قيام مستعملي هذه المرافق بتوفير التمويل الضروري للسلامة الملاحية واتخاذ تدابير لمكافحة التلوث بمقتضى مبدأ الملوث يدفع، بعد رفع بعض الأعباء المالية عن كاهل الدول الساحلية. ولا تزال ثقافة السلامة والبيئة ضعيفة في كثير من البلدان النامية أو غير موجودة بالمرّة. ويعد الوعي الجماهيري والتعليم، جنباً إلى جنب مع تقديم المساعدة إلى معاهد التدريب، ضرورياً لكفالة انتهاج ممارسات ملائمة للسلامة وحماية البيئة.

٢ - الحماية البيئية من مصادر التلوث البرية

٢٩ - عولجت هذه القضية من خلال عملية حكومية دولية واصلت الجهود المبذولة في (أ) هاليفاكس، كندا، (١٩٩١) حيث وضع الخبراء مبادئ لحماية البيئة البحرية من مصادر التلوث البرية؛ وفي نيروبي (١٩٩١) حيث صاغ الخبراء مشروع استراتيجية للحد من تدهور البيئة البحرية الناتج عن التلوث من المصادر البرية والأنشطة المضطّعة بها في المناطق الساحلية. وقد عقد اجتماع الخبراء المعيّنين من الحكومات المنصب على مبادئ مونتريال التوجيهية لعام ١٩٨٥ من أجل حماية البيئة البحرية من مصادر التلوث البرية في مونتريال، كندا، في الفترة من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ وقرر أن مبادئ مونتريال التوجيهية يمكن أن تشكل مصدراً من المصادر التي يمكن الاستفادة منها في إعداد برنامج عمل عالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية. وعقب عملية تفاوض مكثفة، اعتمد برنامج عمل لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ بواشنطن العاصمة، سيشكل الأساس للعمل الوطني والدولي تجاه تخفيض تلوث المحيطات من الأنشطة البرية، مما يسهم في عدة أمور منها (أ) تحسين الموائل الساحلية والانتاجية؛ (ب) تخفيض حجم التهديدات الماثلة أمام الأمن الغذائي والسلامة؛ (ج) تخفيض تعرض صحة الإنسان للمخاطر؛ (د) عكس مسار الاتجاهات الحالية للممارسات غير المنظمة والتغيرات الطبيعية في المناطق الساحلية.

٣٠ - وبرنامج العمل العالمي مصمم لمساعدة الدول في اتخاذ إجراءات بمفردها أو بالمشاركة مع غيرها في نطاق سياساتها وأولوياتها ومواردها، من شأنها وقف التدهور في البيئة البحرية أو تقليله والسيطرة عليه و/أو إزالته، فضلاً عن تخلصها من آثار الأنشطة البرية.

جيم - الموارد البحرية الحية لأعالي البحار

٣١ - تمارس بعض الدول المتقدمة قدراً معقولاً من السيطرة على عملية رفع علم الدولة على أساطيلها العاملة في أعالي البحار. وتعمل هذه البلدان بأنظمة وطنية لمنح التراخيص تقتضي إبلاغاً شاملاً. إلا أن هناك مجالاً لتحسين أنظمة الإدارة في البلدان المتقدمة فيما يتعلق بمصائد الأسماك في أعالي البحار، ولجمع معلومات يجري تزويد منظمات صيد الأسماك دون الإقليمية والإقليمية بها أو ترتيبات لأغراض

الحفظ والإدارة. وقد حدد المجتمع الدولي الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية فيما يتعلق بمصائد أسماك أعالي البحار. ومطلوب بذل جهود لتدعيم القدرة والمؤسسات على الصعيد الوطني في هذه البلدان لكي يتسنى لها الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بحفظ موارد أعالي البحار وإدارتها، والمشاركة، حسب الاقتضاء، في مصائد الأسماك في أعالي البحار. ويتسم ذلك الاعتبار بأهمية خاصة بالنسبة للدول النامية الجزرية الصغيرة التي تعتمد اعتمادا كبيرا على موارد مصائد أسماك أعالي البحار من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية فيها. وكان كثير من البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية أو لا تزال بلدانا هامة لمصائد أسماك أعالي البحار. ونتيجة للترشيد الاقتصادي وانهيار اقتصادات السوق، انخفض نشاط تلك الأساطيل في أعالي البحار، جزئيا كنتيجة لتخفيض إعانات الصناعة أو إلغائها. وينبغي أن يمكن تخفيض حجم الأساطيل في هذه البلدان من قيامها بمواصلة ترشيد أساطيلها وما تقوم به من عمليات في أعالي البحار.

دال - الموارد البحرية الحية الخاضعة للولاية الوطنية

٣٢ - انخفض صيد الدول المتقدمة منذ عام ١٩٩٢، ويرجع هذا جزئيا الى انهيار عدد من مصائد الأسماك، أو وقوع كوارث في شمال المحيط الأطلسي نتيجة اقتران الإفراط في الصيد بالظروف البيئية غير المواتية. ورغم الصعوبات، تبذل الجهود لتقليل الإفراط في قدرة الأساطيل والاستثمار وتحسين الإدارة. ويجري اعتماد أساليب أكثر كفاءة للإدارة، مثل حصص الجهود والحصص الفردية القابلة للتحويل والدخول المحدود الى مصائد الأسماك. وتجري إعادة توجيه البحوث نحو احتياجات الإدارة، مع توجيه مزيد من الاهتمام الى عدم التيقن وماله من آثار على صنع القرار والى آثار التدهور والتغير في البيئة. وتمكنت الدول النامية من أن تزيد الى حد بعيد نصيبها من إجمالي حجم الصيد العالمي والتجارة الدولية خلال السبعينات والثمانينات، حيث فاقت البلدان المتقدمة النمو في عام ١٩٨٥. واستمر هذا الاتجاه بعد عام ١٩٩٢ رغم الركود العام في عمليات الرسو العالمية. وتقوم قلة من البلدان بتطوير قدرات ملائمة في بحوث وإدارة صيد الأسماك. بينما لا تحتفظ بلدان أخرى كثيرة بشكل ملائم بنظام للحصول على بيانات صيد الأسماك ولا تمتلك ما يكفي من قدرات البحوث لدعم التنمية والإدارة المستدامتين. ففي البلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية - على سبيل المثال في أوروبا الشرقية - تعرضت مصائد الأسماك لتغيرات كبيرة. وأرغمت الأساطيل البعيدة المدى نتيجة السياسات الاقتصادية الجديدة على التمرکز في المناطق الاقتصادية الخالصة الوطنية وما يحيط بها من مياه، مما أدى في بعض الأحيان الى زيادة مستوى الجهود الى ما وراء إمكانية تحقيق الاستدامة، وتطلب سحب أساطيل رئيسية من الخدمة أو انتهاج سياسات أخرى لتخفيض الجهود.

هاء - جوانب عدم التيقن الحاسمة والتغير المناخي

٣٣ - أقامت بلدان متقدمة النمو كثيرة آليات ومؤسسات للتنسيق الوطني للقيام بأعمال المراقبة البحرية في المناطق الساحلية من أجل البحوث وتقييمات الجودة وتوفير تنبؤات محسنة للسلامة في البر والبحر. وأخذت هذه الدول أيضا ببعض التدابير في محاولة للتكيف مع التغيرات المناخية المحتملة وارتفاع مستوى

سطح البحر. وتجري بعض الدول المتقدمة بحوثا متخصصة عن آثار الإشعاع فوق البنفسجي على البيئة البحرية. وتشارك معظم البلدان المتقدمة النمو في بحوث المحيطات الموجهة نحو التقلبات المناخية ودور المحيطات في ميزانية ثاني أكسيد الكربون، وتجري تقييمات لجوانب الضعف في المناطق الساحلية، بما في ذلك التلوث البحري. وتبرهن الخبرات بوضوح تام على الفوائد المحققة من وراء التعاون وضرورة القيام بعمل إقليمي مشترك على الوجه الذي أوضحته الاتفاقيات الإقليمية المتعلقة ببحر البلطيق وبحر الشمال. وتشارك دول متقدمة النمو كثيرة في تطوير الشبكة العالمية لرصد المحيطات.

٣٤ - وضعت عدة بلدان نامية سياسات بحرية وطنية بما في ذلك تلك المتعلقة بالعلم والخدمات. ويشارك الكثير منها بنشاط في بحوث المناطق الساحلية ومراقبتها وتقييمها. كما يشارك الكثير منها في عمليات المراقبة المحددة والمكرسة على مستوى سطح البحر (النظام العالمي لمراقبة مستوى سطح البحر) والمكونات الغذائية، والركام البحري والتلوث النفطي، على سبيل المثال. ويؤيد الكثير من البلدان النامية بشدة تنمية الشبكة العالمية لرصد المحيطات غير أن مشاركتها في ذلك محدودة. وترتبط بعض البلدان النامية بمشاريع بحوث كبيرة في مجال تغير المناخ، والمحيطات وثنائي أكسيد الكربون، وآثار التلوث، وآثار الإشعاع فوق البنفسجي. وتركز هذه البلدان جهودها على مناطق المحيطات المرتبطة مباشرة باهتماماتها. وتظهر الخبرات بوضوح الفوائد المحققة من التعاون وضرورة استخدام آلية حكومية دولية لإبرام الاتفاقات.

٣٥ - وتشارك الدول النامية الجزرية الصغيرة في الأنشطة ذات الصلة بمشاركة محدودة. وتشير الخبرات الى أنه يلزم بذل المزيد من الجهود لربط هذه الدول بالبرامج الإقليمية ذات الصلة. ومع ذلك، يشارك عدد من هذه البلدان في بعض الأنشطة المخصصة مثل تلك المتعلقة بمراقبة مستوى سطح البحر (النظام العالمي لمراقبة مستوى سطح البحر) وتقييمات الركام والتلوث البحريين وإدارة النفايات.

٣٦ - وتشارك بنشاط وبشكل تقليدي عدة بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في معظم برامج البحوث ذات الصلة. فقد قامت بأعمال مراقبة موسعة للمحيطات ولديها آليات تنسيق وطنية. إلا أنه نظرا للأحوال الاقتصادية الراهنة هناك نقصان ملحوظ على الصعيد الدولي في هذه الأنشطة. فعلى سبيل المثال يظهر ذلك من النقصان في تبادل البيانات الدولية عن جغرافية المحيطات منذ بدء الفترة الانتقالية. وتحدد خبرات التعاون الدولي أيضا الحاجة الى توفير قدر كبير من المساعدة التقنية والمالية لتحقيق الاهتمام الملازم بالمناطق الساحلية التابعة للكثير من هذه الدول (على سبيل المثال، البحر الأسود وبحر البلطيق).

واو - التعاون الدولي والإقليمي

٣٧ - تعاونت البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية (بالإضافة الى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية) منذ وقت طويل في إنشاء عدد من الهيئات الحكومية الدولية للتصدي للقضايا القطاعية والمشاركة بين القطاعات المتصلة بالمحيطات. ومنذ عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، جرى استعراض عمل وأداء الكثير من هذه الهيئات، خاصة فيما يتعلق بقدرتها على إدارة الموارد الطبيعية والقضايا البيئية.

وتظهر الخبرة أن هذه الهيئات أثبتت كفاءتها في زيادة الوعي ووضع قواعد بيانات وتعزيز التفهم المشترك للقضايا والحلول الممكنة وتعبئة القدرة المتاحة على إجراء البحوث (خصوصاً في البلدان النامية). كما تظهر الخبرة أن هذه الهيئات لم تثبت كفاءتها في أن تتخذ وتنفذ بفعالية القرارات الصعبة من الوجهة السياسية المطلوبة لتخصيص الموارد وتقييد معدلات الاستخدام في المستويات الكفيلة بتحقيق الاستدامة. وتظهر الخبرة أيضاً الحاجة إلى تدعيم دور المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص في تلك الهيئات.

ثالثاً - خبرات المنظمات غير الحكومية

٣٨ - المنظمات غير الحكومية ذات الخبرة الفنية في مجالي المحيطات والمناطق الساحلية، التي تشارك في أعمال مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، هي رابطات دولية ووطنية تمثل كل من مصالح حماية البيئة ومختلف أوجه الصناعة البحرية على الصعيدين الحرفي والصناعي. ومن بين المنظمات الدولية الأنشطة مجموعات معنية بالبيئة مثل جمعية أصدقاء الأرض ومجلس "غرين بيس" الدولي والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية والصندوق العالمي للطبيعة ومجموعات الرفق بالحيوان مثل الجمعية الإنسانية الدولية والصندوق الدولي للرفق بالحيوان؛ والرابطات الصناعية كالرابطة الدولية لمالكي الناقلات المستقلين والمنتدى البحري الدولي لشركات النفط، ومنتدى الاستكشاف والانتاج؛ والمجموعات الحرفية، كالجمعية الدولية لدعم عمال الصيد. وفي حين قدمت المجموعات الوطنية والإقليمية أيضاً مساهمات هامة فيما يتعلق بتنفيذ الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، فإن هذا الاستعراض يُسلط الأضواء على المبادرات التي تتسم بطابع دولي أكبر من حيث نطاقها.

٣٩ - وعلى الرغم من أنه لا تزال هناك حاجة لإجراء مزيد من التحسينات في آليات التعاون بين المنظمات غير الحكومية ومنظومة الأمم المتحدة (ومنظومة المؤسسات الحكومية الدولية عموماً) فإن التفاعل بينها كان فعالاً إلى حد معقول. فمنح المنظمات غير الحكومية المركز الاستشاري لدى الأمم المتحدة ووكالاتها، مكّنها من حضور الاجتماعات الرئيسية المتعلقة بشؤون المحيطات ومن تلقي الوثائق والمساهمة على نحو نشط بالمشاركة في الجلسات العامة والأفرقة العاملة وأفرقة الصياغة، وإعداد التقارير والرسائل الإخبارية التقنية مثل مجلة "إيكو" وبعقد اجتماعات موثقة مستديرة وغير ذلك من المناقشات غير الرسمية مع المسؤولين في الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة. وأبدت المنظمات غير الحكومية أيضاً فعالية فائقة في العمل من خلال الوفود الوطنية من أجل بلورة المواقف الوطنية في المؤتمرات الدولية الرئيسية.

٤٠ - وفي مجال مصائد الأسماك، شاركت المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية للبيئة ومصائد الأسماك في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، وشاركت في صياغة مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة. وقدمت المنظمات غير الحكومية مساهمات هامة تتعلق بالسياسات ومساهمات تقنية وعلمية وقانونية بشأن مسائل من قبيل النهج التحوطي ومعدات وأساليب الصيد الانتقائية والمقبولة إيكولوجياً، والإفراط في الصيد وتجاوز القدرات وتربية المائيات. واضطلعت بدور مفيد في إذكاء وعي

الجمهور واهتمام وسائط الإعلام بأزمة مصائد الأسماك العالمية. وفي المنتديات الإقليمية والوطنية، اضطلعت المنظمات غير الحكومية لمصائد الأسماك، بدور نشط في الدفاع عن دور وحقوق مصائد الأسماك الصغيرة النطاق والأهلية.

٤١ - وقامت المنظمات غير الحكومية في إطار اللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان، برعاية أو تنفيذ أعمال علمية تشمل متابعة دراسة رائدة عن أساليب استخدام الحمض الخلوي الصمغي (DNA) لرصد ومراقبة صيد الحيتان وإجراء دراسات استقصائية عن الحيتان في محميات حيتان المحيط الجنوبي والمحيط الهندي التابعة للجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان وبشأن تقنيات القتل المريح ومتطلبات التفتيش والمراقبة والتجارة الدولية في منتجات الحيتان.

٤٢ - وعالجت المنظمات غير الحكومية تنظيم الأنشطة البحرية كإلقاء النفايات في المحيطات والنقل البحري والتلوث الصادر عن السفن، وأنشطة استخراج النفط والغاز بعيدا عن الشاطئ. وفي إطار اتفاقية عام ١٩٧٢ لمنع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات ومواد أخرى (اتفاقية لندن) المعمول بها تحت رعاية المنظمة البحرية الدولية، أيدت المنظمات غير الحكومية المعنية بالبيئة حظر إلقاء المواد المشعة والنفايات الصناعية في المحيطات وحرقها في البحر على نحو ما اتفق عليه في عام ١٩٩٣.

٤٣ - واضطلعت المنظمات غير الحكومية بدور مفيد في وضع إعلان واشنطن وبرنامج العمل العالمي من أجل المؤتمر المعني بحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية الذي عقده برنامج الأمم المتحدة للبيئة مؤخرا ولا سيما فيما يتعلق بوضع برامج لمنع التلوث عن طريق تشجيع الإنتاج النظيف والحد من الاعتماد على المواد السمية بما في ذلك الملوثات العضوية الثابتة وإيجاد بدائل لذلك؛ والتقييمات التقنية للضرر المترتب على الملوثات العضوية الثابتة وإيلاء اهتمام خاص لاعتبارات التمويل والاعتبارات المؤسسية على نحو ما أوصى به مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، والتكنولوجيات البديلة؛ وتبادل المعلومات؛ ووصول الجمهور إلى المعلومات والسجلات؛ وبرامج إصلاح الموانئ؛ وبالمساهمة في وضع اتفاق عالمي جديد بشأن الملوثات العضوية الثابتة.

٤٤ - وساهمت المنظمات غير الحكومية بشكل ملحوظ في تشجيع إنشاء المناطق المحمية البحرية والساحلية في جميع أنحاء العالم، وتقوم، في حالات عديدة، بإدارتها ودعمها، وتعد مواد توعية وبرامج تثقيفية لتمكين المستعملين المحليين والمجموعات المضطلة بالأنشطة من إدراك أهمية المناطق المحمية باعتبار ذلك إحدى أدوات الإدارة الرامية إلى حماية التنوع البيولوجي البحري والساحلي. وتتولى المنظمات غير الحكومية في منطقة البحر الكاريبي، بما في ذلك جزر البهاما، وسانت لوسيا مسؤولية إدارة المناطق المحمية الوطنية، وإدارة الصناديق الاستثمارية الوطنية في مونتسيرات. وعلى الصعيد الدولي، شددت المنظمات غير الحكومية على ضرورة إجراء دراسة خاصة بشأن إنشاء نظام ممثل عالمي للمناطق المحمية البحرية والساحلية، وقدمت توصيات تتعلق بإنشائها وإدارتها على نحو فعال.

٤٥ - وعموم القول إن المنظمات غير الحكومية قدمت ولا تزال تقدم مساهمات كبيرة في عمليات صنع القرار بشأن المسائل البحرية والساحلية. ونظرا لأن المنظمات غير الحكومية هي إحدى المجموعات الرئيسية المخاطبة في جدول أعمال القرن ٢١، فإنها من العناصر الرئيسية في تنفيذ الفصل ١٧ على نحو فعال وينبغي زيادة تسهيل مشاركتها الفعالة في وضع وتنفيذ السياسات والبرامج المتصلة بالمحيطات.

رابعا - مسائل متعلقة بالتمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات

٤٦ - التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات قضايا أساسية تؤثر تأثيرا لا يستهان به على قدرة البلدان، لا سيما البلدان النامية منها، على تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وتوجز الفروع التالية هذه القضايا، استنادا إلى التجارب المكتسبة داخل منظومة الأمم المتحدة أساسا.

ألف - التمويل

٤٧ - لم تسجل معظم وكالات الأمم المتحدة أي زيادة معينة في ميزانياتها البرنامجية العادية فيما يخص دعم الجهود المطلوبة منها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وكنتيجة لذلك، تعين تقديم المساعدات في مجال وضع المعايير والمساعدات التقنية إلى البلدان من ضمن الموارد المتاحة، التي شهدت قيمتها الحقيقية انخفاضا عادة. وكثيرا ما قدم دعم إضافي متواضع من موارد خارجة عن الميزانية، تخص البرامج الميدانية التي تقوم هذه الوكالات بتنفيذها.

٤٨ - أصبح مرفق البيئة العالمية مصدر تمويل حاسم، وإن كان متناقصا، للأنشطة المتعلقة بالمحيطات، في إطار عنصر المياه الدولية والتنوع الإحيائي، كما هو مبين في استراتيجيته التشغيلية لعام ١٩٩٥. وقد أنشئ مرفق البيئة العالمية أصلا عام ١٩٩١ بوصفه برنامجا تجريبيا. وفي آذار/مارس ١٩٩٤، اختتمت الحكومات المشاركة بنجاح المفاوضات الخاصة بإعادة تشكيل هيكله ليصبح آلية تمويل دائمة وأعدت تغذية صندوقه الأساسي بما يزيد عن مليارين من دولارات الولايات المتحدة، يلتزم بها على امتداد فترة ثلاث سنوات. ويخصص حاليا مبلغ ١٢٠ مليونا من دولارات الولايات المتحدة أي نحو ١٤ في المائة من مجموع المبلغ المرصود لمشاريع مرفق البيئة العالمية وقدره ٩١١ مليونا من دولارات الولايات المتحدة، لعنصر المياه الدولية، و ٤٤ في المائة (أي ٤٠٠ مليون من دولارات الولايات المتحدة) للتنوع الإحيائي. غير أن الموارد المخصصة للمياه الدولية انخفضت بحددة، من نحو ١٢٧ مليونا من دولارات الولايات المتحدة في المرحلة التجريبية (١٩٩١-١٩٩٤) إلى ٤ ملايين من دولارات الولايات المتحدة للمرحلة ما بعد التجريبية (١٩٩٥-١٩٩٨).

٤٩ - ويتوقع أن تؤدي زيادة تطوير مفهوم التمويل المستدام واحتمال استخدامه لتقويم النواقص الحالية في توفير مرافق في الموانئ لتلقي النفايات الناجمة عن السفن، إلى زيادات هامشية في تكاليف الشحن، سيتعين على المستهلك أن يدفعها في نهاية الأمر. ومن شأن قبول هذا المفهوم أن يمهد السبيل أمام

تطوير نظام للرسوم بغرض تغطية تكاليف تقديم خدمات بحرية أساسية أخرى، من قبيل إتاحة عمليات المسح الهيدروغرافي والمعينات الملاحية وغيرها من معينات السلامة في المضائق الدولية، فضلا عن اتخاذ تدابير مكافحة التلوث الضرورية، مثل قدرات الإنقاذ ومعدات مكافحة الانسكابات النفطية.

٥٠ - واليوم مع دخول اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، حيز النفاذ، ولكي تواجه الدول مسؤولياتها بما يتمشى مع أحكام مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية، تحتاج الدول إلى مساعدة مالية لدعم الجهود التي تبذلها بغية استغلال مواردها استغلالا كاملا ومستداما - مثل تعزيز قدراتها في مجال الرصد والسيطرة والمراقبة، وشروعها في عملية خفض مجهوداتها، مما من شأنه تحسين قابلية استمرار مصائد الأسماك من الناحية الاقتصادية، واتخاذ مبادرات لإنعاش المجتمعات المحلية لصيد الأسماك. وتلزم موارد مالية أيضا لدعم الجهود البحثية، ولا سيما تطوير الشبكة العالمية لرصد المحيطات، ووحددة الموارد الحية التابعة لها، والشبكات الإقليمية الخاصة بمؤسسات البحوث العاملة في مجال الموارد الحية، التي أوصت بها دراسة بحوث مصائد الأسماك الدولية التي اشترك فيها البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والجماعة الأوروبية والفاو.

باء - نقل التكنولوجيا

٥١ - تعتمد مكافحة الضعالة للتلوث الناتج عن السفن ومنصات النفط والغاز في المناطق البحرية القريبة من الشواطئ، اعتمادا شديدا على مدى توفر أحدث التكنولوجيات في عدد من المجالات المواضيعية. ومن التطورات ذات الأهمية القصوى فيما يتعلق باستثمارات الصناعة البحرية، التعديلات اللذان أدخلتهما المنظمة البحرية الدولية في آذار/مارس ١٩٩٢ على الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، واللذان يقضيان بأن تكون ناقلات النفط التي يجري تسليمها بعد تموز/يوليه ١٩٩٦ ذات هيكل مزدوج، أو أن تبني بسطح متوسط الارتفاع. كما أن الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي لعام ١٩٩٠، التي دخلت حيز النفاذ في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٥، قضت بتهيئة قدرة ملائمة للتصدي لحالات التلوث الطارئة، وبالإضافة إلى ذلك دعت الحكومات والمنظمة البحرية الدولية إلى الاضطلاع بدور نشط في تشجيع البحث والتنمية فيما يتعلق بتحسين التأهب والاستجابة، بأحدث الوسائل، لحالات التلوث النفطي من خلال تبادل المعلومات. وفي هذا الصدد، شاركت المنظمة البحرية الدولية في تنظيم المنتدى الأول (حزيران/يونيه ١٩٩٢) والثاني (أيار/مايو ١٩٩٥) للبحث والتنمية في مجال الانسكابات النفطية، اللذين تناولا مواضيع من قبيل معالجة البيئة الإحيائية، واحتواء الانسكابات والإبلاط منها بالطرق الآلية، وتقنيات ومعدات المراقبة (مثل الاستشعار عن بعد) والتدابير الكيميائية المضادة.

٥٢ - ويورد برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، الذي اعتمد في واشنطن العاصمة، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، أحكاما تتعلق بتعزيز الوصول إلى التكنولوجيا النظيفة والخبرات من أجل معالجة الأنشطة البرية التي تسبب تدهور البيئة البحرية، ولا سيما بالنسبة للبلدان التي تحتاج إلى مساعدة. وتولى الأولوية للتكنولوجيا السليمة بيئيا والملائمة وذات التكلفة المعقولة واللازمة للمعالجة الكافية

لمياه المجاري والنفايات، ولتطوير وإنتاج بدائل للملوثات العضوية الباقية، التي لا تزال تستعمل في العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم.

٥٣ - استجذت خلال السنوات العشرين الماضية في ميدان تكنولوجيا صيد السمك، تطورات نتجت عنها زيادة كبيرة في فعالية أنشطة الصيد. ومع أن لهذا التحسن التكنولوجي أثرا اقتصاديا إيجابيا، من حيث المبدأ، يمكن أن يؤدي، ما لم تواكبه إدارة فعالة للمصائد، إلى استغلال مفرط للأرصدة، وتدهور أوضاع المصائد من الناحية الاقتصادية. وتتوفر حلول منخفضة التكاليف، تعتمد على التكنولوجيا المتطورة، من شأنها تحسين رصد أنشطة الصيد بالزمن الحقيقي، من خلال استعمال أجهزة مرسلات مجيية تساعد على حفظ وإدارة المصائد الموجودة في أعالي البحار. وثمة ضرورة لهذه التطورات التكنولوجية من أجل تحسين انتقائية معدات الصيد والحد من الآثار السلبية على البيئة. ويتيح تعقب المراكب بواسطة السواتل فرصة لم يسبق لها مثيل من أجل تحسين رصد أساطيل الصيد بالزمن الحقيقي ومراقبة أنشطة الصيد.

جيم - بناء القدرات

٥٤ - يجري الاضطلاع بتنمية الموارد البشرية فيما يتعلق بالبحوث وتغير المناخ على المستوى الإقليمي في معظم الأحيان من خلال الهيئات الإقليمية. وتتيح برامج الهيئات الفرعية الإقليمية التابعة للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية نهجا شاملا لتلبية احتياجات علوم البحار من الموارد البشرية، ومنذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، جرى أو يجري إنشاء شبكات معلومات واتصالات إقليمية للمؤسسات الوطنية، من خلال الهيئات الإقليمية التابعة لوكالات الأمم المتحدة في كثير من الأحيان. وتتيح هذه الشبكات وسائل لتبادل البيانات والمعلومات العلمية، وتنظيم أنشطة تعاونية إقليمية. وقد قدم الدعم لتطوير هيئات إقليمية غير تابعة للأمم المتحدة، بوصفه أحد سبل تعزيز القدرات الإقليمية. فقد طورت منظمة الفاو، مثلا، أداء العديد من هيئات المصائد غير التابعة للفاو، ولا سيما في غرب أفريقيا وأمريكا اللاتينية وجنوب المحيط الهادئ.

٥٥ - وفي معظم الحالات، يلزم تعزيز الآليات المؤسسية الوطنية والدولية المطلوبة لتنفيذ الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١. وتحتاج المحيطات أيضا، بطبيعتها الشاملة لعدة قطاعات، إلى آليات تنسيق وتعاون عاملة على المستوى الوطني. وقد أنشأت عدة دول أعضاء هيئات كهذه، تقوم بمهام الاتصال الوطنية بالمنظمات والبرامج الدولية ذات الصلة.

٥٦ - وقد أنشأ مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) آليات لتنمية الموارد البشرية وبناء القدرات لصالح الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، داخل كل من برامجها ومشاريعها. وتضطلع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ببرامج شاملة لبناء القدرات والتقييم في مجال النشاط الإشعاعي البحري. وقد ساهم مختبر البيئة البحرية في موناكو، التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، في عمليات تقييم جميع أشكال تلوث البيئة البحرية (الهيدروكربونات العطرية المتعددة الحلقات، والنفط/المحروقات السائلة، والمواد الكيميائية التوليفية

الاصطناعية، والمجاري، والمعادن والنويدات المشعة، على سبيل المثال) وذلك في معظم الأحيان من خلال التعاون مع البلدان النامية وبلاستفادة من خبرة لا يستهان بها اكتسبها على امتداد ١٩ سنة من التعاون في خطة العمل من أجل البحر المتوسط. وترعى منظمة الصحة العالمية و/أو تنظم دورات وحلقات عمل بشأن تقييم الأثر البيئي لمشاريع التطوير العقاري الساحلية، سواء في المناطق الحضرية أو السياحية. واضطلعت منظمة اليونيسكو بالعديد من الأنشطة لدعم الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، من خلال برامجها: البرنامج البحري الساحلي، وبرنامج تعزيز علوم البحار، وبرنامج التدريب والتعليم في المجال البحري. ويستخدم نحو ٦٠٠ مؤسسة في جميع أنحاء العالم وحدات تعليم الاستشعار من بعد في المناطق الساحلية والبحرية. وكذلك وضعت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار خطة عمل من أجل تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات لتخطيط وإدارة المناطق الساحلية والبحرية (١٩٩٣-١٩٩٧) وبدأت في عام ١٩٩٣ بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج التدريب البحري الساحلي لتعزيز القدرات الموجودة لدى مؤسسات التدريب المحلية والإقليمية والأفراد، في ميدان إدارة السواحل والمحيطات ويستعين هذا البرنامج بالخبرة التقنية ومواد التدريس التي يقدمها كل من برنامج تنمية التدريب في مجال النقل البحري، وبرنامج التدريب وتنمية الموارد البشرية في ميدان التجارة الخارجية، التابعين لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.

خامسا - التطورات الأخيرة والخبرات المكتسبة في مجال التعاون الدولي

٥٧ - أحرز التعاون الدولي تقدما في مجالات ذات أهمية للمحيطات والمناطق الساحلية، ينبغي التنويه إليها هنا حتى لو لم تكن تشكل جزءا من الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، مثل الاتفاقيات المتعلقة بالمناخ والتنوع البيولوجي. فاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، التي وقعها ١٥٥ بلدا اشتركت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، تسلم بأن المحيطات تمثل بالوعة رئيسية لثاني أكسيد الكربون ومنظما حراريا قويا للمناخ. ويوافق جميع البلدان المصدقة على الاتفاقية على أخذ المناخ في الاعتبار عند استغلال الموارد الطبيعية وإدارة المناطق الساحلية. وقد جرت صياغة اتفاقية التنوع البيولوجي أثناء الفترة ١٩٩٠-١٩٩٢ وفتح باب التوقيع عليها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وتشدد الاتفاقية على الأخذ بنهج النظام الإيكولوجي لتحقيق التنمية وتتمس بأهمية بالغة للمحيطات والمناطق الساحلية. وسوف تسهم إقامة مناطق ساحلية محمية لحفظ حيوانات ونباتات المحيطات والمناطق الساحلية في مواقعها.

٥٨ - وفي الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي (جاكرتا، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥)، انتهت الحكومات إلى ما يلي، لدى معالجتها مسألة حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي، واستخدامه على نحو مستدام:

(أ) تشجيع استخدام الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية بوصفها أنسب إطار لتعزيز حفظ التنوع

البيولوجي الساحلي واستخدامه على نحو مستدام؛

(ب) دعم تنفيذ مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية والصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة، والاتفاق المتعلق بتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ فيما يتعلق بحفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال،^(٥) وإعلان واشنطن وبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية؛

(ج) دعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية الأخرى إلى استعراض برامج عملها بغية تحسين التدابير القائمة ووضع إجراءات جديدة تعزز حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام.

٥٩ - وفي الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، جرى التشديد على الاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية وأوصي بعقد مؤتمر عالمي بشأن هذا الموضوع. ووافقت الجمعية العامة على ذلك في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ (القرار ٤٧/١٨٩) وعقد المؤتمر في بربادوس في عام ١٩٩٤، مما أدى إلى زيادة الوعي بالاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وتوفير الأساس لتنسيق الجهود من جانب منظومة الأمم المتحدة، ومعالجة مسألة الاتصال بين تلك الدول (مثلاً، عن طريق الربط الشبكي)، وإنشاء مركز تنسيق في إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة وإبراز تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٦٠ - وقد استحدثت الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة آليات إقليمية فرعية (الهيئات الإقليمية لمصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة، واللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، ووحدات تنسيق شؤون البحار الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والهيئات الإقليمية التابعة للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية) لمعالجة المسائل القطاعية والشاملة لعدة قطاعات ذات الأهمية الإقليمية وكفالة الربط المناسب مع مجالس إدارتها العالمية. بيد أن الحاجة تدعو إلى القيام، على صعيدي البرامج والسياسات، بتشجيع زيادة الربط بين الهيئات الإقليمية لوكالات الأمم المتحدة وكذلك بين نظيراتها من المنظمات والمؤسسات والممثلين على الصعيد الوطني. وقد أنشئت هيئات فرعية حكومية دولية في معظم المناطق الرئيسية للمحيطات وهي توفر منتدى لتبادل الآراء فضلاً عن تحقيق الاتساق في الأولويات والسياسات الوطنية والإقليمية مع تلك تنشأ على الصعيد العالمي. بيد أن نقص الموارد الكافية لقيام أمانات هذه الهيئات بتنفيذ القرارات وبدء أنشطة حفازة لا يزال يشكل عقبة تعترض التنفيذ الفعال.

٦١ - وتعالج اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة الشواغل المتعلقة بالمحيطات والمناطق الساحلية في إطار ولاية أوسع ويتوقع أن تستفيد الأنشطة المضطلع بها في هذا الصدد من الربط بصورة أوثق مع الآليات الإقليمية المناظرة التابعة للوكالات وكذلك من زيادة الاتصال بالمبادرات العالمية والحكومية الدولية. ويؤثر الافتقار إلى الموارد المالية تأثيراً سلبياً على اشتراك اللجان الإقليمية في الاجتماعات الإقليمية الأخرى، وبخاصة في المشاورات المشتركة بين الوكالات.

٦٢ - والاتصال بين أمانات الأمم المتحدة والأمانات المناظرة على الصعيد الوطني يتيسر عن طريق تعيين ممثلين وطنيين أو مراكز تنسيق، وفي بعض الأحيان، عن طريق التمثيل بوكالة ثابتة على الصعيد الوطني. وقد أنشأ بعض البلدان آليات تنسيق داخلية، تسري ولاياتها أو يمكن أن تسري على المحيطات والمناطق الساحلية. بيد أنه في الغالبية العظمى من الحالات، يعتبر الاتصال بين مختلف القطاعات على الصعيد الوطني غير كاف لمعالجة القضايا الأساسية التي يتضمنها الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١. والخلاف الناتج في السياسة العامة ينعكس أحيانا في القرارات التي تتخذها مجالس ادارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وكذلك في التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف. وهكذا، وبرغم من وجود أساس متين للتعاون بين الأمانات على الصعيد المشترك بين الوكالات، لا تزال هناك ملحة لكي تبرز الحكومات أخذها بنهج مشترك بين القطاعات وشامل وواسع النطاق عند قيامها بوضع سياستها الوطنية.

٦٣ - وقد أنشئت اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية، التابعة للجنة التنسيق الإدارية للقيام بما يلي: (أ) رصد واستعراض التقدم المحرز في تنفيذ الفصل ١٧ والمسائل ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١ وتقديم تقارير عن ذلك إلى اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية المستدامة؛ (ب) إعداد مقترحات للجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية المستدامة والهيئات الأخرى ذات الصلة لتعزيز فعالية التعاون والتنسيق، وتيسير ذلك في تنفيذ الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، بما في ذلك الموارد المالية؛ (ج) دراسة إمكانيات وسبل القيام بأنشطة وبرمجة مشتركة وترجمتها إلى واقع من أجل تنفيذ الفصل ١٧؛ (د) تحديد الاحتياجات اللازمة لتنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة بالفصل ١٧، وتيسيرها؛ (هـ) التفاعل مع الهيئات العلمية والاستشارية المشتركة، التي يتوقع أن توفر الأساس العلمي للتوصيات المتعلقة بالسياسة العامة؛ (و) تعزيز تبادل المعلومات، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالاتفاقات والقرارات الحكومية الدولية ذات الصلة، والبرامج القائمة والمقترحة، والأنشطة التنفيذية، والترتيبات التعاونية والتنسيقية؛ والقيام، حيثما يقتضي الأمر، بتعزيز تنسيق نظم المعلومات وتقاسمها؛ و (ز) المساعدة في إعداد التقارير على نطاق المنظومة، حسب الاقتضاء، عن التطورات ذات الصلة بقضايا المحيطات والمناطق الساحلية وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ فيما يتعلق بحماية المحيطات، وجميع أنواع البحار، بما في ذلك البحار المغلقة وشبه المغلقة، والمناطق الساحلية، وحماية مواردها الحية، واستخدامها وتنميتها بصورة رشيدة، وبناء القدرات ذات الصلة.

٦٤ - وقد قامت اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية والتابعة للجنة التنسيق الإدارية ذاتها بتيسير وتحسين التعاون فيما بين هيئات منظومة الأمم المتحدة، وبالإضافة إلى قيامها بتقديم التقارير المشتركة المتكاملة عن التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، يمكن أن تصبح هذه اللجنة الفرعية منتدى للبرمجة المشتركة. وكخطوة أولى، يجري وضع إطار برنامج تعاوني للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. أما فريق الخبراء المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئية البحرية المشترك بين المنظمة البحرية الدولية والفاو واليونسكو، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية والأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي أنشئ في الأصل لتقديم المشورة بشأن مسائل التلوث البحري فحسب، فقد وسع اختصاصاته ليتمكن من

تلبية كل ما تحتاجه الوكالات التي ترعاه من مشورة علمية بشأن جميع جوانب حماية البيئة البحرية وإدارتها. ويتولى نظام المعلومات الخاص بالعلوم المائية ومصائد الأسماك الذي تشترك في رعايته شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالأمانة العامة للأمم المتحدة، والمنظمة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية/اليونسكو، ومنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، فهو مسؤول عن إعداد قاعدة بيانات للعلوم المائية ومصائد الأسماك، وهي أكبر قاعدة بيانات متعلقة بمصائد الأسماك والعلوم المائية وأوسعها استخداما. وفي الآونة الأخيرة عقد النظام اتفاقا جديدا لكي يُعد، بالإضافة إلى النسخة المطبوعة، نسخة على قرص متراص/ذاكرة قراءة فقط، ومن ثم يجعل قاعدة البيانات متوافرة لمجتمع أوسع بكثير.

٦٥ - ويرد أدناه موجز للمساهمات التفصيلية في التعاون الدولي والاقليمي فيما يتعلق بمختلف المجالات البرنامجية للفصل ١٧.

ألف - الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية

٦٦ - يتسم التعاون بين وكالات الأمم المتحدة بالنشاط. إذ يتعاون برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية والوكالة الدولية للطاقة الذرية في دعم مختبر البيئة البحرية التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي يوفر دعما تقنيا لبرامج الرصد التي يضطلع بها كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية في مجال البيئة البحرية والمناطق الساحلية للتحقق من صحتها ومراقبة نوعية البيانات. وقد بدأت اليونسكو/اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية مشروعا جديدا بشأن البيئة والتنمية في المناطق الساحلية وفي الجزر الصغيرة (١٩٩٦-٢٠٠١). وتتعاون المنظمة العالمية للأرصاد الجوية مع اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية فيما يتعلق بنظم وخدمات المراقبة البحرية. وقد تعاونت وكالات الأمم المتحدة في مجال الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية مع المنظمات الحكومية الدولية خارج منظومة الأمم المتحدة أيضا. وبالإضافة إلى ذلك، عملت مؤسسات الأمم المتحدة إلى جانب المنظمات غير الحكومية، والجامعات والمؤسسات البحثية.

٦٧ - وجرى الاضطلاع بعدة أنشطة في مجال الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية على الصعيد القطري في إطار برنامج البحار الاقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى. وتشمل هذه الأنشطة: (أ) إعداد وثائق التخطيط والإدارة في مجالات منتقاة ودعما لخطط إدارة المناطق الساحلية، في بلدان البحر الأبيض المتوسط في المقام الأول؛ (ب) استحداث واستخدام أدوات وتقنيات منتقاة لأغراض الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية - وعلى سبيل المثال، نظم المعلومات الجغرافية، وتقييم القدرة على الاستيعاب للأغراض السياحية وتقييم الأخطار وإدارة المخاطر، في عدد من المواقع في البحر الأبيض المتوسط؛ (ج) تحسين، وتحديث وتوسيع نطاق الأساس المنهجي للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، بما في ذلك إعداد مبادئ توجيهية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، التي يجري تطبيقها واختبارها في برنامج البحار الاقليمية.

٦٨ - ولدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حاليا حافظة لبرامج المساعدة التقنية تصل قيمتها إلى ٧٠ مليون من دولارات الولايات المتحدة، معظمها عن طريق مرفق البيئة العالمي. والهدف من ذلك هو وضع نظام إدارة متكاملة للاستخدام المستدام للموارد على الصعد الاقليمية والوطنية والمحلية. ويمتد مجال حافظة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أحواض المياه العذبة إلى المناطق الساحلية إلى المناطق الاقتصادية الخالصة التي تمتد ٢٠٠ ميل وما بعدها.

٦٩ - وتشمل بعض أنشطة الوكالات الأخرى الدراسات الافرادية القطرية التي تجريها اليونسكو في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ فيما يتعلق ببحوث المنغروف وإدارتها. وفي افريقيا فيما يتعلق ببحوث المناطق الساحلية وإدارتها، وفي منطقة البحر الكاريبي فيما يتعلق بالانتاجية الساحلية واستقرار الشواطئ وفي البندقية، ايطاليا، فيما يتعلق بمسائل "المد". وما برح الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية يقدم منذ عهد بعيد المساعدة إلى البلدان النامية لتحسين مرافقها للاتصالات البحرية بالراديو. وقد اعتمد المؤتمر العالمي لتطوير الاتصالات السلكية واللاسلكية، (بوينس آيرس ٢١-٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤) خطة عمل بوينس آيرس المكونة من ١٢ برنامجا، أحدها (البرنامج ٤) مكرس بوجه خاص لتطوير الاتصالات البحرية بالراديو. وفي كل عام، تقوم المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بتنظيم عدد من المؤتمرات، والحلقات الدراسية وحلقات العمل فيما يتعلق بالتنبؤ بارتفاع المد بسبب العواصف، والأمواج والفيضانات، ووضع نماذج لنقل التلوث، وإدارة بيانات المناخ، وتقييم نوعية المياه، ودراسة تصميمات الأرصاد الجوية/التصميمات الأوقيانوغرافية وما إلى ذلك. وقد نشرت أدلة وكتيبات تقنية، ومنحت زمالات للدراسة في الميادين ذات الصلة بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

٧٠ - أما نداء المبادرة الدولية للشعب المرجانية لاتخاذ إجراءات، الذي وجهته في حزيران/يونيه ١٩٩٥، فإنه يوجه الانتباه إلى أهمية النظم الايكولوجية للشعب المرجانية في إنتاج الأغذية، والسياحة، والترفيه، والفضول الجمالية وفي حماية الشواطئ، والشعب المرجانية على نطاق العالم معرضة للخطر، حيث تدهورت نسبة ١٠ في المائة منها بصورة خطيرة بالفعل. ونتيجة لذلك، أيدت حكومات المبادرة الدولية للشعب المرجانية إدراج تدابير الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في خطط تنمية المناطق الساحلية ووضع مبادرات للشعب المرجانية تشمل برامج للإدارة القائمة على المجتمعات المحلية أو المشاركة في إدارة موارد الشعب. ومن المقرر أن تشمل تلك المبادرات بناء القدرات، والبحث والرصد والاستعراضات الدورية.

باء - حماية البيئة البحرية

١ - حماية البيئة من الأنشطة البحرية

٧١ - لما كان قد بدأ في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ سريان اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ١٩٨٢، فإنه مطلوب من الأطراف في تلك الاتفاقية اعتماد قوانين وأنظمة فيما يتعلق بكثير من مجالات منع التلوث البحري.

٧٢ - ومن المتوقع أن تتوج الأعمال الحالية في المنظمة البحرية الدولية باعتماد صكين تنظيميين جديدين. ومن المقرر أن يعتمد رسمياً أثناء فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ مشروع نص لمرفق الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن بشأن تلوث الهواء، يشمل المواد المستنفدة للأوزون، وحرق النفايات على السفن، والمركبات العضوية المتطايرة، وثنائي أكسيد الكبريت، وأكاسيد الأوزون، ونوعية زيت الوقود. وسينظر مؤتمر من المقرر عقده في أوائل عام ١٩٩٦ في اعتماد اتفاقية دولية عن المسؤولية والتعويض عن الأضرار فيما يتعلق بنقل المواد السامة والضارة عن طريق البحر.

٧٣ - وبعد أن قامت جمعية المنظمة البحرية الدولية في عام ١٩٩٣ باعتماد مدونة بشأن نقل الوقود النووي المشع والمواد النووية الأخرى عن طريق البحر، تتعاون المنظمة البحرية الدولية والوكالة الدولية للطاقة الذرية في وضع الاشتراطات التكميلية للمدونة، مثل المسؤولية، والتدابير الطارئة الواجب اتخاذها إذا فقدت في البحر حاويات تحتوي على وقود نووي مشع. وفي شباط/فبراير ١٩٩٤، دخلت التعديلات على اتفاقية لندن لعام ١٩٧٢ حيز النفاذ، وهي تحظر التخلص من النفايات المشعة والصناعية في البحر وحرق النفايات الصناعية والتخلص من حمأة مياه المجاري في البحر. وتقوم الوكالة الدولية للطاقة الذرية، عن طريق مشروع تقييم البحار القطبية الشمالية، بتقييم المخاطر الصحية والبيئية التي يشكلها إغراق النفايات المشعة في البحار القطبية الشمالية.

٧٤ - وفي مختبر البيئة البحرية في موناكو، قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة/الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بوضع أساليب مرجعية لدراسات التلوث البحري، ونشرها. وسيقوم المشروع الدولي لمراقبة بلح البحر الذي تضطلع به اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية/برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتقييم التوزيع العالمي للملوثات العضوية الكلورية المستعصية. وستستخدم أيضاً شبكات المختبرات لمراقبة الملوثات الأخرى كجزء من برنامج الدراسة العالمية للتلوث في البيئة البحرية المشترك بين اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة البحرية الدولية والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٢ - حماية البيئة من مصادر التلوث البرية

٧٥ - خلال الأعمال التحضيرية في عام ١٩٩٠ لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، أكمل فريق الخبراء المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية استعراضه الثاني لحالة البيئة البحرية. ونظر الاجتماع الحكومي الدولي للخبراء في هاليفاكس، كندا، في أيار/مايو ١٩٩١ في تطوير مبادئ لحماية البيئة البحرية من مصادر التلوث البرية. وعقد برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي في عام ١٩٩١ اجتماعاً للخبراء الحكوميين المعنيين لوضع مشروع استراتيجية للحد من تدهور البيئة البحرية من مصادر التلوث البرية والأنشطة البرية في المناطق الساحلية، بما في ذلك برنامج عمل محدد الأهداف والتكاليف.

٧٦ - وبناء على توصية مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (جدول أعمال القرن ٢١، الفقرة ١٧-٢٦) قرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في دورته السابعة عشرة، المعقودة في أيار/مايو

١٩٩٣^(٨)، تنظيم اجتماع حكومي دولي بشأن هذه المسائل في عام ١٩٩٥. وفي أعقاب سلسلة من المشاورات الحكومية الدولية والمشاورات بين الخبراء (نيروبي، ١٩٩٣؛ ومونتريال، ١٩٩٤، وريكافيك، ١٩٩٥)، اعتمدت ١٠٩ دول شاركت في مؤتمر حكومي دولي استضافته حكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن، العاصمة، برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية.

٧٧ - ويتيح برنامج العمل العالمي فرصة عظيمة لتعزيز التعاون الدولي وإنشاء ترتيبات جديدة فعالة لدعم الجهود التي تبذلها الدول والمجموعات الإقليمية للإبقاء على القدرة الإنتاجية والتنوع الحيوي للبيئة البحرية واستعادة هذه القدرة بحسب الاقتضاء، ومن ثم ضمان حماية صحة الإنسان، فضلا عن تعزيز حفظ الموارد البحرية الحية واستخدامها المستدام.

٧٨ - ويدعو أيضا برنامج العمل العالمي إلى تضافر الجهود الدولية للتصدي لمسألتي معالجة وإدارة النفايات السائلة. ويعترف البرنامج أيضا بالحاجة إلى تطوير صك عالمي ملزم من الناحية القانونية لتخفيض و/أو القضاء على الانبعاثات والتصريفات، والقضاء حيثما يكون ذلك ملائما على صناعة واستخدام الملوثات العضوية العسوية التحلل، التي حددها مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ١٨/٣٢^(٩).

جيم - الموارد البحرية الحية في أعالي البحار

٧٩ - كانت هناك استجابة حكومية دولية قوية لتطوير أحكام مفصلة لحفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال. وساهمت الأمم المتحدة (شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار) ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مساهمة كبيرة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال وفي غير ذلك من التدابير مثل الإبلاغ عن الاستخدام الواسع النطاق للشباك العائمة في صيد الأسماك في أعالي البحار. واعتمد المؤتمر، في عام ١٩٩٥، اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال^(١٠). ومن شأن الاتفاق، إذا نفذته الدول التي لديها أنشطة صيد على النحو السليم، أن يعزز الاستخدام الرشيد لموارد الأسماك في أعالي البحار. وبالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، سيستمر هذا العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في فترة ما بعد المؤتمر من حيث تقديم تقارير منتظمة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة و/أو لجنة التنمية المستدامة عن تنفيذ التدابير المتفق عليها في المؤتمر.

٨٠ - وبالإضافة إلى ذلك، فإن مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية، التي اعتمدها مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في عام ١٩٩٥ ستعمل على تعزيز الاستخدام المستدام لجميع موارد صيد الأسماك، بما في ذلك الموارد الموجودة في أعالي البحار، ومن شأن اتفاق الامتثال الملزم من

الناحية القانونية والوارد في مدونة قواعد السلوك أن يحسن مراقبة تغيير الأعلام التي ترفعها السفن لأغراض تجنب التدابير الإدارية المتفق عليها دوليا.

دال - الموارد البحرية الحية الخاضعة للولاية الوطنية

٨١ - نقحت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في عام ١٩٨٤ الاستراتيجية العالمية لتطوير وإدارة مصائد الأسماك ووضعت مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية. وقدمت المساعدة التقنية في تطوير السياسات وخطط وطنية لمصائد الأسماك فضلا عن تطوير تربية الأحياء المائية وتوفير الحماية البيئية ذات الصلة. وقد أعطيت الأولوية لمصائد الأسماك المتقدمة تكنولوجيا وتحسين تلك المصائد من خلال إيجاد طرائق أفضل للصيد ومناولة الأسماك وإدماج إدارتها في إدارة المناطق الساحلية. وتعاونت أيضا منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مع حكومة اليابان في تنظيم المؤتمر العالمي المعني بدور مصائد الأسماك المستدامة في الأمن الغذائي (كيوتو، ١٩٩٥)، والمنظمة في سبيل التحضير لمؤتمر القمة العالمي للأغذية (روما، ١٣-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦). وبالإضافة إلى ذلك، وعلى سبيل متابعة الدراسة المتعلقة بالأبحاث الدولية لصيد الأسماك، حددت اللجنة الاستشارية المعنية بأبحاث صيد الأسماك التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة الأولويات فيما يتعلق بأبحاث صيد الأسماك التطبيقية. وبالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لإفريقيا، والاتحاد الأوروبي، وغيرهما، حددت اللجنة الاستشارية الأولويات بالنسبة للأبحاث المتعلقة بتربية الأحياء المائية في إفريقيا، وأمريكا اللاتينية، وآسيا. وشكلت الفاو ثلاث هيئات حكومية دولية مستقلة جديدة مكرسة للتجارة الدولية في الأسماك في الشرق الأوسط (إنفوسمك، ١٩٩٣)، وإفريقيا (إنفوبيش، ١٩٩٤)، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (إنفوبيسكا، ١٩٩٤). وشجعت لجنة مصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، عن طريق لجنتها الفرعية المعنية بتجارة الأسماك، التجارة الحرة بمنتجات الأسماك بالتعاون مع مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، ثم مع منظمة التجارة الدولية.

٨٢ - تعاونت المنظمة البحرية الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في تعزيز مفهوم الموانئ وأماكن الرسو الأنظف لسفن الصيد، وفي تنفيذ ورصد الاتفاقات الدولية المتعلقة بتغيير الأعلام التي ترفعها سفن الصيد. وساهم البنك الدولي في ترشيد سياسات الاستثمار في مجال صيد الأسماك بهدف تخفيض القدرة الزائدة المزمنة لأساطيل صيد السمك، وتحسين المراقبة وتقليل الجهد اللازم لصيد السمك، وتعزيز إنشاء حقوق صيد الأسماك. وساعد البنك الدولي في تطوير برامج سليمة لتربية الأحياء البحرية والأحياء المائية الساحلية وتقديم الدعم المالي لتطوير واستخدام التكنولوجيا الملائمة بيئيا. وعززت الأمم المتحدة (شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار) تطبيق الأحكام ذات الصلة لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، عن طريق رصد ممارسات الحكومات، ونشر المواد التشريعية، وإسداء المشورة إلى الحكومات بشأن تنفيذ أحكام الاتفاقية.

هـ - حالات عدم اليقين الحرجة وتغير المناخ

٨٣ - التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة مضمونان عن طريق الرعاية المشتركة والتنفيذ المشترك للبرامج ذات الصلة. ويعني ذلك أيضا تجميع الموارد على الصعيد الدولي. ويستند التعاون عادة إلى مذكرات تفاهم رسمية واتفاقات تحدد المسؤوليات والموارد. ومن الأساسي بالنسبة لكثير من البرامج العلمية في مجال المحيطات، معرفة تضاريس قاع البحار. وقد عملت اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية لسنوات طويلة مع المنظمة الهيدروغرافية الدولية في برنامج للقيام بصورة منهجية بإعداد خريطة للمحيطات ويعرف البرنامج باسم الخريطة العامة لأعمق المحيطات. ولمواصلة هذا العمل، يتعين أن يوجه الاهتمام في الوقت الراهن نحو تحسين معرفة تضاريس قاع البحار في المناطق الساحلية. وعلى الصعيد الإقليمي، يجري التنسيق بين برنامج البحار الإقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والهيئات الفرعية الإقليمية للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، بما في ذلك شبكة المؤسسات الوطنية. وتضطلع المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية مثل المجلس الدولي لاستكشاف البحار بدور مهم، وتقوم في كثير من الأحيان بدور الشريك مع نظرائها ذوي الصلة في الأمم المتحدة.

٨٤ - وفيما يتعلق بحالة البيئة البحرية، فإن الدراسة العالمية للتلوث في البيئة البحرية التي ترعاها على نحو مشترك للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمنظمات البحرية الدولية، وبصورة جزئية الوكالة الدولية للطاقة الذرية، توفر معلومات أساسية عن المحيطات وعن تلوث المناطق الساحلية وآثار هذا التلوث على البيئة البحرية والنظم الأيكولوجية، على الصعيدين الإقليمي والعالمي. ويتضمن ذلك تطوير الأساليب والمقاييس المرجعية والتدريب، وإنشاء برامج منظمة للمراقبة مثل البرنامج الدولي لمراقبة بلح البحر. وقد أنشأ مختبر البيئة البحرية التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، عن طريق التعاون بين الوكالات، برنامجا معنيا بالمعايير ووسائل المعايرة المشتركة.

٨٥ - وعني برنامج علوم المحيطات المعني بالموارد الحية الذي تم تطويره بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بما يلي: (أ) حالات عدم اليقين العلمية؛ (ب) قواعد البيانات والمعلومات؛ (ج) تأثير العمليات الطبيعية التي تحدث في المحيطات على توزيع وإنتاج الموارد البحرية الحية؛ (د) تنوع وتغير المناخ؛ (هـ) تأثير التلوث البحري وسيح المصادر البرية؛ (و) التغيرات في الإشعاع فوق البنفسجي. ويتعاون برنامج علوم المحيطات فيما يتعلق بالموارد الحية مع البرنامج الإقليمي للنظام الإيكولوجي البحري الكبير في غرب وشرق أفريقيا وفي بحار شرقي آسيا. وقد وضعت الجهة المعنية بتقييم مشكلة تكاثر الطحالب الضارة منذ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية نهجا مشتركا لتقييم هذه المشكلة العالمية وتوضيح علاقاتها بالظروف المتغيرة. وتُنظر بصفة رئيسية المنظمة البحرية الدولية من خلال لجنتها المعنية بحماية البيئة البحرية في هذه المشكلة الأخيرة، والتي قامت بنشر المبادئ التوجيهية التي وضعتها للمنظمة.

٨٦ - وبدأت اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية في تشكيل الشبكة العالمية لرصد المحيطات، التي تقوم اللجنة بتطويرها حاليا على هيئة وحدات مستقلة وفقا لنهج متدرج بالاشتراك مع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمجلس الدولي للاتحادات العلمية. والشبكة جزء من برنامج

رصد الأرض على نطاق المنظومة الذي يتولى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تنسيقه. وقد تم اعتماد نهج الوحدات المستقلة نظرا لإمكانية توجيهه بصفة محددة إلى جماعات مختلفة من المستعملين. وهذا أيضا انعكاس للتغطية والمصالح المتعددة القطاعات فيما يتعلق باستخدام المحيطات. والوحدات المستقلة الخمس التي ينظر فيها حاليا هي المحيطات والمناخ (بالاشتراك مع الشبكة العالمية لرصد المناخ): وصحة المحيطات؛ والموارد البحرية الحية؛ والمناطق الساحلية؛ وخدمات المحيطات. وستستخدم الشبكة العالمية لرصد المناخ، وستعزز عند اللزوم، شبكات وبرامج رصد المحيطات القائمة، بما في ذلك النظام العالمي لمراقبة مستوى سطح البحر التابع للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية؛ والنظام العالمي المتكامل لخدمات المحيطات التابع للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية؛ والنظام العالمي المتكامل لخدمات المحيطات التابع للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ وأجزاء من برنامج الرصد الجوي العالمي التابع للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، بما في ذلك الشبكة الطوعية لرصد السفن، والشبكات التشغيلية للعوامات الحرة والمثبتة، والنظام العالمي للاتصالات السلكية واللاسلكية، والمرافق المشتركة لإدارة البيانات، والبرنامج الدولي لمراقبة بلح البحر التابع للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وشبكة التبادل الدولي للبيانات الأوقيانوغرافية التابعة للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية؛ ومكونات رصد المحيطات التابعة لبرامج الأبحاث العالمية الطويلة المدى مثل التجربة العالمية المتعلقة بالدوران المحيطي، وبرنامج تغير المناخ، بما في ذلك خطوط وعوامات النبائط النبذة المستخدمة لقياس درجات حرارة الأعماق في برنامج قياس السرعة السطحية.

٨٧ - في حين أن الشبكة العالمية لرصد المحيطات هي بالفعل شبكة عالمية من حيث المفهوم والنطاق، فإن التنفيذ يجب أن يتم على الصعيدين الوطني والإقليمي (وهو ما يحدث بالفعل). وتنطوي الآليات التنفيذية الوطنية على تنسيق وثيق بين الشبكة العالمية لرصد المحيطات والشبكة العالمية لرصد المناخ. وقد تم إنشاء الآليات التعاونية الإقليمية أو يجري إنشاؤها في أوروبا، وشمال المحيط الهادئ، وجنوب شرق آسيا. وسيتم التنفيذ الإقليمي عن طريق الهيئات الإقليمية القائمة مثل اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد تم بالفعل تقديم الدليل العملي على الفوائد الاقتصادية الكبيرة وغيرها من الفوائد التي تتحقق نتيجة الرصد المنهجي للنشاط للمحيطات، لا سيما على الصعيدين الإقليمي والوطني في مجالات مثل الآثار القصيرة الأجل للتنبؤ بالمناخ على الزراعة ومصائد الأسماك. وهناك فوائد مماثلة واضحة تتحقق من استمرار إدخال تحسينات على الخدمات الأوقيانوغرافية وخدمات الأرصاد الجوية المتصلة بإدارة السفن وسلامتها، والفيضانات الساحلية (المد الناجم عن العواصف).

سادسا - استنتاجات وخطط للمستقبل

٨٨ - أسهمت منظومة الأمم المتحدة في زيادة الوعي بقضايا التنمية المستدامة في المحيطات والمناطق الساحلية. وجرى استعراض لعملية تأسيس المؤسسات وعمليات الإدارة (على سبيل المثال إنشاء لجنة التنمية المستدامة واللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية، وتغذية مرفق البيئة العالمية بالموارد وبصفة خاصة في مجالات المياه الدولية والتنوع الاحيائي) وزاد تحسين

التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة. ووضعت أطر قانونية واتفاقيات وعززت (على سبيل المثال، بشأن تغير المناخ والتنوع الاحيائي والأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والكثيرة الارتحال). ورغم أن الحاجة تدعو إلى احراز مزيد من التقدم، فقد شجعت المنظمات غير الحكومية على المشاركة في المداولات الدولية وعززت هذه المشاركة وفي الوقت نفسه تحقق قدر أكبر من الشفافية (في مسألة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق على سبيل المثال).

٨٩ - ومع ذلك، قد ينشأ قلق نتيجة لما يلي: (أ) عدم توافر دعم اضافي كبير لتخفيف العبء الذي تمثله الأنشطة المختلفة، التي تنفذ في فترة ما بعد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، على البلدان وعلى وكالات الأمم المتحدة؛ (ب) عدم كفاية تدفق الموارد المالية لدعم التنفيذ الوطني (على سبيل المثال، من أجل تقليل الافراط في استغلال طاقة المصائد السمكية)؛ (ج) البطء النسبي لخطى تنمية القدرة الوطنية وبصفة خاصة في مجالات أنظمة المعلومات والبحوث والمؤسسات (رغم انشاء الكثير من المؤسسات الوطنية الجديدة لتوجيه العمليات في مجال السياسة العامة في فترة ما بعد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية). ولم تجر بعد التعديلات اللازمة في أنماط الاستهلاك (والجارة) (على سبيل المثال، الافراط في استخدام الموارد الساحلية وموارد مصائد الأسماك) ولكن يجري تناولها في لجنة التنمية المستدامة وفي الهيئات والمنظمات الأخرى أيضا (على سبيل المثال الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية) وفي المفاوضات (على سبيل المثال، بشأن مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية).

ألف - الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية

٩٠ - يشكل فهم الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتقدير قيمتها مسألة حاسمة. فهذا المفهوم يجب أن يفهم قبل امكن تقبله كسياسة ائمانية. ولذلك فإن بلورة المفهوم ونشر معلومات عنه يحتاج إلى أن يعطى أولوية في الاهتمام. ومع ذلك فيبدو أنه سيكون من الضروري وضع نهج مزدوج ينقسم إلى زيادة توعية صناعي السياسات بشأن فوائد الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وفي الوقت نفسه بناء القدرة على تطبيق الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية عند الممارسة العملية (يعتبر تعزيز الآليات الوطنية التعليمية والتدريبية مسألة لها أولوية في تنفيذ الحلول الفعالة). ويحتاج هذا إلى تضافر الجهود التي تبذلها المنظمات الدولية والوطنية، كما يتطلب زيادة التعاون المشترك بين الوكالات في إطار منظومة الأمم المتحدة لتحسين الاستفادة من القدرات القائمة. وبالمثل يلزم على الصعيد الوطني إقامة تعاون وتنسيق فيما بين القطاعات للتصدي للاحتياجات الحالية لتنمية الموارد البشرية. وتتطلب ضخامة هذه المهمة، من الناحيتين الكمية والتنوعية على السواء، زيادة تعزيز شبكات الاتصالات بين منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير التابعة للأمم المتحدة العاملة في مجال تنمية الموارد البشرية وإنشاء شبكات فعالة للاتصالات من هذا القبيل بصفة رسمية. ويعد التعاون فيما بين البلدان النامية، وفيما بين البلدان المتقدمة النمو والنامية، أمرا أساسيا لتقاسم الخبرات وتبادل المعلومات والمواد والأفراد.

٩١ - لم تستغل على الدوام بأقصى الطرق فعالية خبرة الأمم المتحدة الحالية ومعارفها الفنية فضلا عن قواعد البيانات القائمة المتوافرة داخل منظومة الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، لم تستغل على الوجه

الأكمل من آليات التنسيق القائمة؛ وغالبا ما تركز الصلات بين المنظمات بشكل ضيق على مشروع واحد أو عدد قليل من المشاريع، وتضعف نتيجة لعدم وجود استراتيجية وبرنامج عمل موجّهين عموما لمساعدة البلدان على تطبيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. ولذلك يعد احراز تقدم رئيسي في وضع نهج منسق لإدارة المناطق الساحلية والبحرية، يجري اتباعه داخل منظومة الأمم المتحدة، أمرا حاسما ويوصى بشدة بتحقيقه.

٩٢ - وتشمل الاجراءات المطلوب اتباعها في المستقبل ما يلي:

(أ) وضع خطط للمناطق الساحلية المتكاملة والمناطق الاقتصادية الخالصة وإدارة المحيطات في إطار خطط للتنمية الوطنية تعزز تنمية الموارد البشرية عن طريق التعليم والتدريب المناسبين؛

(ب) وضع ترتيبات إدارية وتشريعية مناسبة لتحديد حقوق وواجبات المقيمين في المناطق الساحلية ومستعمليها من أجل تنظيم أنشطتهم؛

(ج) تحسين قواعد البيانات الموضوعية مؤخرا التي تغطي مجالات مثل البرامج والمشاريع والدورات والبيانات العلمية والمعلومات المتعلقة بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وتحسين الاستفادة من هذه القواعد؛

(د) زيادة التعاون والتنسيق بين المنظمات والترتيبات والآليات التي تتناول إدارة موارد المياه وتنميتها مع الاعتماد على التجربة الناجحة المنفذة مؤخرا المتعلقة ببرنامجي البحر الأسود والبحر الأحمر والاستعانة بالآليات الأخرى المتاحة مثل مجموعات المانحين المحليين العاملة في إطار برنامج الأمم المتحدة الانمائي/البنك الدولي.

٣ - حماية البيئة من الأنشطة البحرية والبرية

٩٣ - يحدد برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، المعتمد في واشنطن العاصمة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ الإجراءات التي يتعين اتخاذها على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي بما يلي:

(أ) على الصعيد الوطني، وضع خطط عملية ومتكاملة لتحديد وتقييم (أ) المجالات المسببة للمشاكل مثل مياه المجاريير والملوثات العضوية الثابتة والفلزات الثقيلة وإجراء تغييرات مادية في الموئل؛ (ب) الأنظمة الإيكولوجية المسببة للقلق ومن بينها مستجمعات المياه والشُّعب المرجانية وأشجار المانغروف والجزر الصغيرة؛ (ج) ومصادر الملوثات والأشكال الأخرى لتردي البيئة. وينبغي أن تركز الدول كذلك على تحديد أهدافها الإدارية فيما يتعلق بالمشاكل ذات الأولوية المتصلة بالأنشطة البرية؛

(ب) على الصعيد الإقليمي، ينبغي أن تقوم الدول بجملة أمور منها ما يلي: (أ) المشاركة بشكل فعال بقدر أكبر في الاتفاقيات وبرامج العمل الإقليمية والدولية القائمة؛ (ب) وضع واعتماد وتنفيذ برامج إقليمية ودون إقليمية شاملة جديدة فيما يتعلق بالأنشطة البرية؛ (ج) إنشاء أو تعزيز الشبكات الإقليمية لإدارة المعلومات وبناء القدرات؛

(ج) على الصعيد العالمي، تدعو الحاجة إلى ما يلي: (أ) إجراء استعراضات دورية لحالة البيئات البحرية والنهرية في العالم؛ (ب) وإنشاء آلية لتبادل المعلومات يمكن لصانعي القرارات أن يحصلوا عن طريقها على أحدث المعلومات والخبرة العملية والمشورة العلمية والتقنية والمعرفة الفنية. وسيضم مركز تبادل المعلومات الذي يُنشأ عن طريق ترتيب مشترك بين الوكالات دليلاً للبيانات وآلية لتقديم المعلومات.

٩٤ - ويوصي برنامج العمل بنهج تُتبع بالنسبة لكل مصدر أو نشاط من المصادر/الأنشطة البرية المؤدية إلى تردي البيئة البحرية الواقعة في إطار الفئات التسع التالية وهي: (أ) مياه المجاري؛ (ب) الملوثات العضوية الثابتة؛ (ج) المواد المشعة؛ (د) الفلزات الثقيلة؛ (هـ) الزيوت (المركبات الهيدروكربونية)؛ (و) المغذيات؛ (ز) تعبئة الرواسب؛ (ح) القمامة؛ (ط) التغيرات المادية والتخريب.

٩٥ - وتقوم حالياً المنظمة البحرية الدولية بالتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) بوضع صيغة للتمويل تحظى بقبول عام ستمكّن البلدان النامية فضلاً عن البلدان المتقدمة النمو من توفير الاستثمار اللازم لمرافق تلقي النفايات في الموانئ. وقد توضع مخططات مماثلة لتمويل الخدمات البحرية الأساسية الأخرى مثل معينات الملاحة البحرية والتدابير الأخرى المناهضة للتلوث.

٩٦ - وبالمثل، يبدو أن هناك تحيزاً من جانب المجتمع الدولي إزاء تنظيم الأنشطة البحرية المتعلقة بالنفط والغاز في البحار المجاورة للبلدان المتقدمة النمو ومنها على سبيل المثال بحر الشمال وبحر البلطيق والبحر الأبيض المتوسط مع التفاوض عن عدم وجود إطار تنظيمي في عدد كبير من مناطق العالم. ويمكن أن يفسّر عدم قيام الحكومات بالالتزام بوضوح بتوسيع نطاق الضوابط البيئية المفروضة على عمليات النفط والغاز البحرية، عن طريق التعاون الإقليمي، على أنه تعزيز للحجة التي تنادي بأن يتم وضع هذه الضوابط على الصعيد العالمي.

٩٧ - ورغم أن مرافق التدريب في البلدان النامية تحتاج بصفة عامة إلى مساعدة ودعم تقنيين مستمرين وعاجلين فإن الاستجابة للفقرة ١٧-٣٨ (هـ) من جدول أعمال القرن ٢١ التي تدعو الدول إلى توفير التمويل المضمون للمراكز الدولية التخصصية الجديدة والقائمة المعنية بالتدريس المهني للعلوم البحرية، له أهمية خاصة في سياق تمويل الجامعة البحرية الدولية في المستقبل وسائر المؤسسات العالمية المنشأة تحت إشراف المنظمة البحرية الدولية. ويمكن أن يوفر إنشاء آلية للتمويل تستند إلى فرض ضريبة على البحارة الذين يخدمون في سفن تحمل أعلاماً أجنبية، إذا ما نفذ، تمويلًا منتظماً وتكميلياً من أجل توفير تدريب وتعليم عالٍ للموظفين البحريين في البلدان النامية.

٩٨ - وإذا أخذنا في الحسبان أن سلامة السفن التجارية وسفن الصيد وأداءها البيئي على نطاق العالم يتوقفان أساساً على المستويات المهنية التي يتحلى بها الأفراد الذين يخدمون على متنها، فإن قيام المنظمة البحرية الدولية في عام ١٩٩٥ باعتماد التعديلات التي تنقح اتفاقية عام ١٩٧٨ الدولية بشأن معايير تدريب البحارة وإجازتهم ومراقبتهم، والاتفاقية الدولية المصاغة بأسلوب مماثل بشأن معايير تدريب العاملين في سفن الصيد وإجازتهم ومراقبتهم في عام ١٩٩٥ سيترتب عليه في النهاية نتائج مفيدة للبيئة البحرية. وتُحسّن الدول لذلك على التصديق أو الانضمام إلى هاتين الاتفاقيتين وتنفيذ أحكامهما بمجرد أن يكون من العملي القيام بذلك.

٩٩ - وتشمل الإجراءات المطلوب اتباعها في المستقبل ما يلي:

(أ) إنشاء آليات مالية قادرة على تغطية نفقاتها لتدعيم جملة أمور منها ما يلي: (أ) تدريب الموظفين؛ (ب) تدابير السلامة الملاحية ومناهضة التلوث في المضائق الدولية؛ (ج) مرافق تلقي النفايات في الموانئ؛ (د) مرافق الانقاذ والاستجابة لحالات الطوارئ وبناء القدرات في مجال المساحة البحرية ورسم الخرائط الملاحية. وينبغي، حسب الاقتضاء استخدام الترتيبات التعاونية الراهنة؛ ومنها على سبيل المثال الفريق العامل المعني بتنسيق أنشطة الموانئ المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والمنظمة البحرية الدولية ومنظمة العمل الدولية؛

(ب) القيام، على الصعيد العالمي، بوضع إطار تنظيمي للأنشطة البحرية لاستخراج النفط والغاز، مع الاستعانة بالمنظمة البحرية الدولية، بوصفها أنسب هيئة للاضطلاع بهذه المهمة؛

(ج) التصديق في وقت مبكر على الاتفاقية الدولية لعام ١٩٩٥ بشأن معايير تدريب العاملين في سفن الصيد وإجازتهم ومراقبتهم والتعديلات المنقحة للاتفاقية الدولية لعام ١٩٧٨ بشأن معايير تدريب البحارة وإجازتهم ومراقبتهم؛

(د) وضع وتنفيذ تدابير لمكافحة التلوث الناجم عن مصادر وأنشطة برية عن طريق ما يلي '١' المشاركة الفعالة في تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية؛ '٢' تعزيز الترتيبات والهيكل القائمة داخل منظومة الأمم المتحدة لمراقبة جودة البيانات المتعلقة بالتلوث البحري وما يتصل بها من تدريب وبناء للقدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي.

جيم - الموارد البحرية الحية

١٠٠ - من الضروري بذل جهود كبيرة في مجال الحفظ والإدارة إذا أُريد لمصائد الأسماك في أعالي البحار أن تستمر في الإسهام بطريقة مستدامة بإطعام سكان العالم الآخذ عددهم في الازدياد. ولا بد من سن تدابير تضمن عدم استغلال الموارد استغلالاً مفرطاً وأن تقر أساطيل صيد الأسماك في أعالي البحار بأن حق الصيد في أعالي البحار هو حق مشروط.

١٠١ - ويحتاج تحقيق الاستخدام المستدام للموارد في أعالي البحار إلى ما يلي: (أ) يجب الانضمام إلى الاتفاقات الدولية بشأن التدابير الناظمة لاستخدام الموارد والمصادقة عليها؛ (ب) يجب على دول العلم ودول المرفأ كفاءة التنفيذ الكامل والفعال للتدابير المتفق عليها دولياً؛ (ج) ويلزم زيادة تعزيز منظمات أو ترتيبات إدارة مصائد الأسماك دون الإقليمية أو الإقليمية أو إنشائها من أجل الاضطلاع بمهام الحفظ والإدارة. أما الأهداف المباشرة من ذلك فهي كفاءة استمرار الدعم الدولي لحفظ وإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار، وتقديم المساعدة إلى البلدان النامية، وربما إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وكل ذلك في سبيل الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بحفظ وإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار، وتقديم المساعدة إلى هذه البلدان حيثما يقتضي ذلك، لتمكينها من المشاركة في مصائد الأسماك في أعالي البحار.

١٠٢ - ورغم ما يجري من نشاطات مكثفة نسبياً وفق التوصيات الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، فإن الانتفاع من موارد بحرية حية كثيرة تخضع للولاية الوطنية لم يصبح انتفاعاً مستداماً بعد. ويلزم أن تبذل جميع البلدان مزيداً من الجهود؛ كما تحتاج البلدان النامية إلى مساعدة تقنية ومالية خاصة إذا ما أريد اتخاذ عمل فعال لمتابعة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ومدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية.

١٠٣ - أما في أعالي البحار، فهناك حاجة إلى ما يلي: (أ) إضفاء الطابع الرسمي على علاقات العمل القائمة بين وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات غير التابعة للأمم المتحدة المعنية مباشرة بحفظ وإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار وذلك كوسيلة من وسائل تحسين التعاون والمبادلات التقنية والعلمية؛ (ب) ووضع برنامج للمساعدة التقنية (على سبيل المثال: حلقات العمل الإقليمية، والمساعدة الوطنية، وبرامج التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، فضلاً عن التدريب) من أجل البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال وذلك كيما تلبى الالتزامات الدولية بصورة كاملة فيما يتعلق بأعالي البحار والمشاركة في هذه المصائد.

١٠٤ - وفي المناطق التي تخضع للولاية الوطنية يلزم تحسين ما يلي: (أ) نظم المعلومات المتعلقة بالموارد والبيئة ومصائد الأسماك؛ (ب) القدرات في مجال بحوث وإدارة مصائد الأسماك؛ (ج) حالة الموارد البحرية الحية والبيئة البحرية؛ (د) الحالة الاقتصادية العامة لمصائد الأسماك، واعتماد برامج فعالة من أجل تنظيم جهود الصيد وتوزيع الموارد؛ (هـ) حماية الأنواع المهددة؛ (و) أسلوب إدارة المصائد الصغيرة.

١٠٥ - وتشمل التدابير المطلوبة في المستقبل:

(أ) إقرار وتنفيذ الاتفاقات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بما في ذلك: '١' المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢؛ '٢' المصادقة على، أو الانضمام إلى، اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال^(٥) وتطبيقه في تلك الأثناء بصورة مؤقتة؛ '٣' تطبيق مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية الذي أقره مؤتمر الفاو في تشرين

الأول/أكتوبر ١٩٩٥؛ '٤' الانضمام إلى اتفاق الفاو المتعلق بتعزيز امتثال سفن الصيد في أعالي البحار لتدابير الحفظ والإدارة الدولية؛ '٥' المصادقة على اتفاقية التنوع البيولوجي لعام ١٩٩٢ وتطبيق التزام جاكارتا بشأن التنوع البيولوجي الساحلي والبحري، الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثانية المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥؛

(ب) إنشاء أو تعزيز منظمات أو ترتيبات إدارة مصائد الأسماك دون الإقليمية أو الإقليمية من أجل تنفيذ تدابير الحفظ والإدارة، لا سيما الموارد السمكية العابرة للحدود أو المشتركة بهدف تحسين مستوى تنفيذها الفعال تحسينا كبيرا؛

(ج) تطوير أو تعزيز الهيئات الوطنية لإدارة مصائد الأسماك بمشاركة نشيطة من الجماعات التي تزاول صيد الأسماك، والاعتراف بحقوق السكان الأصليين وفي سياق الإدارة المتكاملة لمصائد الأسماك الساحلية؛

(د) تعزيز الموارد المائية الحية (مثلا: لتلبية احتياجات التغذية البشرية) من خلال ممارسات مستدامة في مجال تربية الأحياء البحرية/تربية الأحياء المائية، والإقلال إلى الحد الأدنى من الآثار السلبية على المنظومات الساحلية؛

(هـ) اعتماد نهج احترازي إزاء مصائد الأسماك طبقا لما نص عليه اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال ومدونة الفاو لعام ١٩٩٥ المتعلقة بقواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية؛

(و) مساعدة البلدان النامية بتقديم المساعدة المالية المطلوبة لدعم جهودها من أجل الإفادة المستدامة من مواردها، كالبداية مثلا بعملية تقليص الجهود، التي ينبغي أن تفضي إلى تحسين قابلية مصائد الأسماك للاستمرار من الناحيتين البيولوجية والاقتصادية.

دال - أوجه عدم التيقن الحرجة وتغير المناخ

١٠٦ - تحتاج معظم البرامج الجارية أو المخطط لها إلى جهد متوسط الأجل إلى طويل الأجل كيما تتمخض عن أفضل النتائج. وسوف تستمر الحاجة إلى المراقبة المنتظمة من أجل متابعة التغيرات وتحسين التوقعات واستراتيجيات الاستجابة ذات الصلة أو تدابير السيطرة. أما الاحتياجات المتزايدة من إنتاج الغذاء والطاقة للسكان الآخذين في الازدياد فستظل بحاجة متواصلة إلى تقييمات محسنة لقدرات إنتاج الغذاء والطاقة. وثمة حاجة لإجراء استعراضات وتعديلات دورية للأنشطة. وينبغي الاستمرار في بذل جهود كبيرة في مجال البحوث من أجل فهم التفاعلات المعقدة بين المحيط والغلاف الجوي والأرض والجليد ووضع النماذج لها بوصف ذلك أساسا للرصد والتنبؤ بالتغيرات الحاصلة في بيئة المحيطات. وثمة أنواع كثيرة من

المنتجات، الخاصة بالتحليل والتنبؤ في مجال المحيطات والتي تشمل المتغيرات المادية والكيميائية وحتى البيولوجية وهي متاحة لتستعملها جميع البلدان، تكاد تقترب من أن تصبح حقيقة واقعة. ويطلب من الحكومات أن تبذل مزيداً من الجهود لكفالة أن يستطيع الجميع استخدام هذه المنتجات على النحو الأفضل كجزء من سياسات وممارسات سليمة في مجال إدارة البيئة.

١٠٧ - إن أهم فجوة في الجهاز الحكومي الدولي هي الافتقار إلى آليات كافية لدعم التعزيز والتطوير المطلوبين في المؤسسات والهيكل الأساسية بهدف الإنفاذ الكامل للمجال البرنامجي هاء من الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، لا سيما فيما يتصل بعمليات المراقبة المنتظمة. وتوفر البرامج على نطاق منظومة الأمم المتحدة، إلى جانب برامج هيئات من خارج المنظومة، إطار عمل جيداً. إلا أنه يجب زيادة الوعي في صفوف صانعي القرارات بشأن التطبيقات المحتملة في مجال الإدارة والتنمية لكفالة الاستفادة كما يجب من المنافع الهائلة المحتملة للنتائج العلمية الأخيرة (مثلاً : من برنامج المحيطات المدارية والغلاف الجوي العالمي أو الدراسة العالمية للتلوث في البيئة البحرية). ويتعين معالجة الفجوات القائمة في الاتصالات وتعزيز ما يتعلق منها بالآليات المؤسسية. وينبغي تعزيز القدرات، لا سيما قدرات البلدان النامية، على إدارة واستخدام البيانات والمنتجات المشتقة من الرصد المنتظم للمحيطات تعزيزاً كبيراً إذا أريد لهذه البلدان أن تنتفع بطريقة مجدية من برامجها البيئية والانهائية الخاصة. وأخيراً، لا بد من التأكيد على ضرورة كفالة توافر الموارد المالية لبرامج البحث والمراقبة على نحو يتجاوز بكثير ما هو متاح حالياً.

١٠٨ - وتشمل التدابير المطلوب اتخاذها في المستقبل ما يلي:

(أ) تعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة وهيكلها الأساسية من أجل النهوض، بشكل خاص، بمستوى الخبرة المتدربة المتعددة الاختصاصات وإقامة همزة وصل بين عمليتي البحث واتخاذ القرارات. وينبغي إدخال مواضيع بيئة المحيطات كجزء من المسائل العامة المتعلقة بالتنمية المستدامة في المناهج الدراسية على جميع المستويات (انظر أيضاً تقرير الأمين العام عن الفصل ٣٦ من جدول أعمال القرن ٢١ (تعزيز التعليم والوعي العام والتدريب) (E/CN.17/1996/14 و Add.1)، المعروض على اللجنة):

(ب) ضمان إمكانية إنجاز البحوث التعاونية الجارية والمخطط لها بشأن المحيطات من خلال تقديم موارد كافية إلى المؤسسات الوطنية، كيما ينتفع بها الجميع؛

(ج) دعم استمرار الإنشاء المتدرج للشبكة العالمية لرصد المحيطات من خلال المؤسسات الوطنية، وعلى أساس النظم القائمة من أجل صياغة استراتيجية منسقة عالمياً لتأمين ما يكفي من المعلومات من أجل إدارة كافية للبيئة البحرية والتنبؤ بحالة هذه البيئة إلى جانب إجراء تقييمات علمية دورية لها؛

(د) تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية على إدارة واستخدام البيانات والمنتجات المستمدة من الرصد المنتظم، لا سيما عن طريق الشبكة العالمية لرصد المحيطات، لما يطرأ من تغيرات على البيئة البحرية وأن تلتزم بالتعاون الحكومي الدولي الرفيع المستوى في مجال تبادل البيانات والمعلومات.

هاء - التعاون على الصعيدين الدولي والإقليمي

١٠٩ - تنفيذ استراتيجية تتصف بالاتساق على المستويات الوطني والإقليمي والدولي، على النحو الذي يعكسه جدول أعمال القرن ٢١، من شأنه أن يتعزز بأي نهج يهدف إلى: (أ) تحسين التكامل القطاعي، باستخدام آليات إقليمية حسب الاقتضاء، مع إيلاء الأولوية القصوى إلى الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛ (ب) وتحسين تبادل المعلومات، بالاستفادة من الامكانيات التي تتيحها تكنولوجيا المعلومات الحديثة، وإيلاء الاعتبار بصورة خاصة لمشاكل المؤسسات والعلماء في البلدان النامية؛ (ج) وضمان إجراء استعراض حكومي دولي منتظم على مستوى الأمم المتحدة؛ (د) والتنسيق الفعال بين العناصر المكونة لمنظومة الأمم المتحدة، من خلال اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات وبالمناطق الساحلية، التابعة للجنة التنسيق الإدارية، واللجنة المشتركة بين الأمانات والمعنية بالبرامج العلمية المتعلقة بعلم المحيطات، والأطر البرنامجية المشتركة؛ (هـ) وتعزيز عمل المراكز والشبكات دون الإقليمية والإقليمية.

١١٠ - كانت تجربة اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية، التابعة للجنة التنسيق الإدارية، بوصفها مديراً للمهام ذات الصلة بإعداد تقرير التقدم المحرز في تنفيذ الفصل ١٧ للجنة التنمية المستدامة، تجربة إيجابية بصورة عامة. فقد اتضح أن تقاسم الأعمال فيما بين المنظمات المشاركة على أساس اضطلاع إحداهما بدور الوكالة الرائدة أداة فعالة في التصدي لموضوع بمثل تعقيد موضوع المحيطات والمناطق الساحلية. كما أن مبادرة اللجنة الفرعية المتعلقة بوضع إطار برنامج تعاوني من أجل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية تبشر بتعاون أكثر كفاءة في المستقبل فيما بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة؛ بيد أن احتمالات النجاح في تنفيذها لا تزال تحتاج إلى دليل عملي. وقد أوصت حلقة عمل لندن لعام ١٩٩٥، المعنية بعلم البيئة وشمولية واتساق القرارات العالمية في المسائل المتعلقة بالمحيطات، بأن يطلب إلى اللجنة الفرعية، بالاقتران مع المنظمات غير الحكومية ذات الصلة، تقديم اقتراحات فيما يتعلق بالأساليب التي من شأنها تحسين فعالية أعمالها وإبراز أهميتها.

١١١ - لوحظ في بادئ الأمر احتمال حدوث تداخل في المهام بين اللجنة الفرعية واللجنة المشتركة بين الأمانات والمعنية بالبرامج العلمية المتعلقة بعلم المحيطات. غير أن هذا لم يحدث من الناحية العملية. لا سيما أن المجلس هيئة أكثر توجهاً نحو تنفيذ المهام، وتنسيق الأنشطة ذات الاهتمام المشترك، ويقدم تقريره إلى رؤساء وكالات المجلس مباشرة وليس من خلال شريحة تنسيق تعلوه مرتبة. وخير نموذج عن المهام التي يضطلع بها المجلس الأعمال التحضيرية المشتركة للسنة الدولية للمحيطات في عام ١٩٩٨.

١١٢ - وتتضمن الإجراءات المطلوبة في المستقبل على المستوى الإقليمي ما يلي:

(أ) تضمين برامج وخطط عمل المنظمات الإقليمية والهيئات الحكومية الدولية القطاعية أحكام وأولويات الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١؛

(ب) تيسير التعاون التقني والمؤسسي الإقليمي، مع تقديم المساعدة المرتبطة بذلك من أجل التنمية البشرية وتطوير الهياكل الأساسية؛

(ج) رصد تنفيذ الفصل ١٧ وتقديم المشورة بشأنه على المستوى الإقليمي، مع تحديد ما يتخلل البرامج المشتركة من ثغرات وفرص، واستخدام مفهوم الوكالة الرائدة، بقدر المستطاع عملياً.

١١٣ - وتتضمن الأنشطة المطلوبة في المستقبل، على المستوى العالمي، ما يلي:

(أ) إنشاء آليات سياسات وطنية ملائمة بشأن المحيطات والمناطق الساحلية من أجل تنسيق المواقف الوطنية في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة؛

(ب) قيام مرفق البيئة العالمية باستخدام الكفاءات الموجودة لدى الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة على نحو ملائم، لدعم عملية تحديد الأولويات، وصياغة الاقتراحات وتنفيذ المشاريع، لا سيما فيما يتعلق بعنصري التنوع البيولوجي والمياه الدولية؛

(ج) استخدام آليات التعاون المشترك بين الوكالات، التي تتسم بالفعالية مثل اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية، التابعة للجنة التنسيق الإدارية؛ وفريق الخبراء المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية المشترك بين المنظمة البحرية الدولية، والفاو، واليونسكو - اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الصحة العالمية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية والأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ والدراسة العالمية للتلوث في البيئة البحرية؛ واتفاقات أخرى من قبيل مذكرات التفاهم بشأن اتخاذ إجراءات ذات صلة بمسائل محددة، على جميع المستويات؛

(د) إقامة شراكات تحقق نفعاً متبادلاً، بين الحكومات والقطاع الخاص، من جهة، والمنظمات الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة، من جهة أخرى، لتنفيذ الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١؛

(هـ) تحسين آليات التعاون بين المنظمات غير الحكومية والهيئات الحكومية الدولية من أجل التصدي بفعالية أكبر لحماية وتطوير البيئة البحرية ومواردها؛

(و) زيادة الوعي بتأثير المحيطات والمناطق الساحلية على حياة الكوكب، مع الاستفادة من الفرص التي تتيحها السنة الدولية للمحيطات في عام ١٩٩٨؛ ومعرض لشبونة العالمي لعام ١٩٩٨ (أكسبو ١٩٩٨) الذي سيكون موضوعه "المحيطات: إرث للمستقبل".

الحواشي

(١) تتكون اللجنة الفرعية من المنظمات التالية: شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي، والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والمنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وشارك في دورات اللجنة كل من المنظمة الهيدروغرافية الدولية، والمجلس الدولي لاستكشاف البحار.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) يمكن الحصول على المزيد من التفاصيل من الوكالة التي اضطلعت بمسؤولية الريادة في كل من المجالات البرنامجية التابعة للفصل ١٧ (انظر المرفق أدناه). ويمكن توجيه الاستفسارات ذات الطابع العام إلى أمانة اللجنة الفرعية (السيدة ن. فيليبون - ثولوك، في اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية - اليونسكو) أو إلى رئيسها السيد س. م. غارسيا، مدير شعبة الموارد السمكية، (الفاو).

(٤) لم تتوفر من خلال عملية الإبلاغ الوطنية معلومات مفصلة بشأن الانجازات على المستوى الوطني، في وقت يتيح إدراجها في الوثيقة الحالية.

(٥) A/50/550، المرفق الأول.

(٦) تتألف اللجنة المشتركة بين الأمانات، المعنية بالبرامج العلمية المتعلقة بعلم المحيطات من المنظمات التالية: الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والفاو، واليونسكو (الأمانة)، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والمنظمة البحرية الدولية والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(٧) تشارك المنظمات التالية في رعاية فريق الخبراء المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية: الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والفاو، واليونسكو/اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والمنظمة البحرية الدولية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٢٥ (A/48/25)، المرفق، المقرر ٢٠/١٧.

(٩) المصدر نفسه، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٥ (A/50/25)، المرفق.

المرفق

اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية،
التابعة للجنة التنسيق الإدارية: مديرو المهام الفرعية

المجال البرنامجي	الوكالة الرائدة	جهة الاتصال	العنوان	الفاكس/البريد الإلكتروني/الهاتف
ألف: الإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية، بما في ذلك المناطق الاقتصادية الخالصة	الأمم المتحدة/برنامج الأمم المتحدة للبيئة	السيد هياشي، المدير السيدة ت. ميلفاسالو، مديرة (انظر أدناه)	شؤون المحيطات وقانون البحار. مكتب الشؤون القانونية DC2-0450 UNITED NATIONS, New York 10017 USA	(1-212) 963 5847 doalos @un.org (1-212) 963 3975
باء: حماية البيئة البحرية باء ١: التلوث من منشأ بحري باء ٢: التلوث البري	المنظمة البحرية الدولية برنامج الأمم المتحدة للبيئة	السيد أ. خليمونوف، مدير السيدة ت. ميلفاسالو، مديرة	شعبة البيئة البحرية Marine Environment Division 4 Albert Embankment London SE1 7SR UNITED KINGDOM OCA/PAC UNEP P.O. Box 30552 Nairobi KENYA	(44-71)587 3210 لا يتاح بريد إلكتروني (44-71) 735 7611 (254-2)622 788 لا يتاح بريد إلكتروني (254-2) 622034/5
جيم: الاستغلال والحفظ المستدامين للموارد البحرية الحية في أعالي البحار	الفاو/الأمم المتحدة	ه. نايفي، موظف موارد سمكية أقدم	شعبة الموارد السمكية. الفاو Via delle Terme di Caracalla 00100 Rome ITALY	(39-6) 5225 3020 heiner.naeve@fao.org (39-6) 5225 6442
دال: الاستغلال والحفظ المستدامين للموارد البحرية الحية في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية	الفاو	شرحه		
هاء: معالجة حالات عدم التيقن الحرجة في إدارة البيئة البحرية وتغير المناخ	اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية	ج. كولنبرغ، الأمين التنفيذي	اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية Intergovernmental Oceanographic Commission (IOC) UNESCO 1, Rue Miollis 75732 Paris Cedex 15 FRANCE	(33-1) 4065 9976 g.kullenberg@unesco.org (33-1) 4568 3983
واو: تعزيز التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي	لجنة التنسيق الإدارية، اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية	ن. فيليبون - تولوك (الأمينة)	اللجنة الأوقيانوغرافية الدولية - اليونيسكو (انظر أعلاه)	(33-1) 4065 9976 n.philippon-tulloch@unesco.org (33-1) 4568 3986
